كتابُ اللِّعانِ

بابُ الزَّوجِ يَقذِفُ امرأتَه فيَخرُجُ مِن مُوجَبِ قَذفِه بأَن يأتِيَ بأَربَعَةٍ من الشهودِ فيَشْهَدونَ عَلَيها بالزِّنَى أو يَلتَعِنَ

١٥٣٨٣- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إبراهيمَ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، وأخبرَنا القاسِمُ ابنُ زَكَريّا وعِمرانُ بنُ موسَى وابنُ عبدِ الكَريمِ الوزَّانُ[1] قالوا: حدثنا بُندارُ ابنُ بَشّارٍ، حدثنا ابنُ أبى عَدِيٍّ، حدثنا هِشامُ بنُ حَسّانَ، حَدَّثَنِى عِكرِمَةُ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أنَّ هِلالَ بنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امرأتَه بشَريكِ ابنِ سَحماءَ، فقالَ له النَّبِيُّ ﷺ: «**البَيِّنَةُ أو حَدٌّ فى ظَهرِكَ**». فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، إذا رأى أحَدُنا رَجُلًا على امرأتِه، أيَلتَمِسُ البَيِّنَةَ؟! فجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ / يقولُ: «**البَيِّنَةَ وإلَّا حَدٌّ فى ظَهرِكَ**». فقالَ هِلالٌ: والَّذِى بَعَثَكَ بالحَقِّ إنِّى لَصادِقٌ، ولَيُنزِلَنَّ اللَّهُ فى أمرِى ما يُبرِئُ ظَهرِى مِنَ الحَدِّ. فنَزَلَ جِبريلُ عَلَيه السَّلامُ ونَزَلَت: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ﴾، فقرأ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [النور: ٦-٩]. قال: فانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فأرسَلَ إليهما فجاءا فقامَ هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ فشَهِدَ والنَّبِيُّ ﷺ يقولُ: «**إنَّ اللَّهَ يَعلَمُ أنَّ أحَدَكُما كاذِبٌ، فهَل مِنكُما تائبٌ؟**». ثُمَّ قامَت فشَهِدَت، فلَمّا كان عِندَ الخامِسَةِ: ﴿أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾. قالوا لَها: إنَّها موجِبَةٌ. قال ابنُ عباسٍ: ٧/ ٣٩٤

(١) فى س، ص٨، م: «الوراق». وينظر الإكمال ٧/ ٣٩٩، وتبصير المنتبه ٤/ ١٤٨٠.

فتَلَكَّأَت ونكَصَت[1]، حَتَّى ظَنَنّا أنَّها سَتَرجِعُ، ثُمَّ قالَت: لا أفضَحُ قَومِى سائرَ اليَومِ. فمَضَت فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**انظُروها؛ فإن جاءَت به أكحَلَ العَينَينِ، سابِغَ الأليَتَينِ، خَدَلَّجَ السّاقَينِ**[2]، **فهو لِشَريكِ ابنِ سَحماءَ**». فجاءَت به كَذَلِكَ، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**لَولا ما مَضَى مِن كِتابِ اللَّهِ لَكانَ لِى ولَها شأنٌ**»[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ بَشّارٍ[4].

١٥٣٨٤- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ ابنُ جَعفَرٍ الأصبَهانِىُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا عَبّادُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عِكرِمَةُ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: لمّا نَزَلَت هذه الآيَةُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ [النور: ٤] إلَى آخِرِ الآيَةِ. فقالَ سَعدُ بنُ عُبادَةَ: أهَكَذا أُنزِلَت؟ فلَو وجَدتُ لَكاعًا مُتَفَخِّذُها رَجُلٌ، لَم يَكُنْ لِى أن أُحَرِّكَه ولا أهيجَه حَتَّى آتِىَ بأَربَعَةِ شُهَداءَ؟! فواللَّهِ لا آتِى بأَربَعَةِ شُهَداءَ حَتَّى يَقضِىَ حاجَتَه! فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**يا مَعشَرَ الأنصارِ، ألا تَسمَعونَ ما يقولُ سَيِّدُكُم؟**». قالوا: يا رسولَ اللَّهِ، لا تَلُمْه؛ فإنَّه رَجُلٌ غَيورٌ، واللَّهِ ما تَزَوَّجَ فينا قَطُّ إلَّا عَذراءَ، ولا طَلَّقَ امرأةً له فاجتَرأ رَجُلٌ مِنّا أن يَتَزَوَّجَها مِن شِدَّةِ غَيرَتِه. قال سَعدٌ: واللَّهِ إنِّى لأعلَمُ يا رسولَ اللَّهِ أنَّها الحَقُّ،

---

(١) ليس فى: س، م.

(٢) الخدلج الساقين: الغليظهما. معالم السنن ٣/ ٢٦٨.

(٣) أخرجه الترمذى (٣١٧٩)، وابن ماجه (٢٠٦٧) عن محمد بن بشار به. وسيأتى فى (٢١٣١٩).

(٤) البخارى (٤٧٤٧).

وأنَّها مِن عِندِ اللَّهِ، ولَكِنِّى عَجِبتُ. فبَينا رسولُ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ إذ جاءَ هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ الواقِفِيُّ، وهو أحَدُ الثَّلاثَةِ الَّذينَ تابَ اللَّهُ عَلَيهِم، فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى جِئتُ البارِحَةَ عِشاءً مِن حائطٍ لِى كُنتُ فيه، فرأيتُ عِندَ أهلِى رَجُلًا ورأيتُ بعَينَىَّ وسَمِعتُ بأُذُنَىَّ. فكَرِهَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ما جاءَ به فقيلَ: يُجلَدُ هِلالٌ وتُبطَلُ شَهادَتُه فى المُسلِمينَ. فقالَ هِلالٌ: يا رسولَ اللَّهِ، واللَّهِ إنِّى لأرَى فى وجهِكَ أنَّكَ تكرَهُ ما جِئتُ به، وإنِّى لأرجو أن يَجعَلَ اللَّهُ لِى فرَجًا. قال: فبَينَا رسولُ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ إذ نَزَلَ عَلَيه الوَحىُ، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا نَزَلَ عَلَيه الوَحىُ تَرَبَّدَ[1] لِذَلِكَ خَدُّه ووَجهُه، وأمسَكَ عنه أصحابُه فلَم يُكلِّمْه أحَدٌ مِنهُم، فلَمّا رُفِعَ الوَحىُ قال: «**أبشِرْ يا هِلالُ**». فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**ادعوها**». فدُعيَت، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: [٧/ ١٦٢و] «**إنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وتَعالَى يَعلَمُ أنَّ أحَدَكُما كاذِبٌ، فهَل مِنكُما تائبٌ؟**». فقالَ هِلالٌ رضي الله عنه: واللَّهِ يا رسولَ اللَّهِ، ما قُلتُ إلَّا حَقًّا، ولَقَد صَدَقتُ. قال: فقالَت هِىَ عِندَ ذَلِكَ: كَذَبَ. قال: فقيلَ لِهِلالٍ: تَشهَدُ أربَعَ شَهاداتٍ باللَّهِ إنَّكَ لَمِنَ الصّادِقينَ، وقيلَ له عِندَ الخامِسَةِ: يا هِلالُ اتَّقِ اللَّهَ؛ فإنَّ عَذابَ اللَّهِ أشدُّ مِن عَذابِ الناسِ، وإنَّ هذه الموجِبَةُ التى توجِبُ عَلَيكَ العَذابَ. فَقالَ: واللَّهِ لا يُعَذِّبُنِى اللَّهُ أبَدًا كما لَم يَجلِدْنِى عَلَيها. قال: فشَهِدَ الخامِسَةَ؛ أنَّ لَعنَةَ اللَّهِ عليه إن كان مِنَ الكاذِبينَ. وقيلَ: اشهَدِى أربَعَ شَهاداتٍ باللَّهِ إنَّه لَمِنَ الكاذِبينَ. وقيلَ لَها عِندَ الخامِسَةِ: يا هذه اتَّقِى اللَّهَ؛ فإنَّ عَذابَ اللَّهِ أشَدُّ مِن عَذابِ النّاسِ، وإنَّ هذه الموجِبَةُ

(١) تربد لونه: أى تلوَّن وصار كلون الرماد. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ٣٧٣.

التى توجِبُ عَلَيكِ العَذابَ. فتلكّأَت[1] ساعَةً، ثُمَّ قالَت: واللَّهِ لا أفضَحُ قَومِى. فشَهِدَتِ الخامِسَةَ أنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيها إن كان مِنَ الصّادِقينَ. قال: وقَضَى رسولُ اللَّهِ ﷺ ألَّا تُرمَى ولا يُرمَى ولَدُها، ومَن رَماها أو رَمَى ولَدَها جُلِدَ الحَدَّ، ولَيسَ لَها عَلَيه قوتٌ ولا سُكنَى؛ / مِن أجلِ أنَّهُما يَتَفَرَّقانِ بغَيرِ ٣٩٥/٧
طَلاقٍ ولا مُتَوَفًّى عَنها، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أبصِروها[2] فإن جاءَت به أُثَيبِجَ، أُصَيهِبَ، أُرَيسِحَ، حَمْشَ السّاقَينِ، فهو لِهِلالِ بنِ أُمَيَّةَ، وإن جاءَت به خَدَلَّجَ السّاقَينِ، سابِغَ الأَليَتَينِ، أورَقَ جَعدًا جُمالِيًّا، فهو لِصاحِبِه[3]**». قال: فجاءَت به أورَقَ جَعدًا جُمالِيًّا، خَدَلَّجَ السّاقَينِ، سابِغَ الأَليَتَينِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَولا الأيمانُ لَكانَ لِى ولَها أمرٌ**». قال عَبّادٌ: فسَمِعتُ عِكرِمَةَ يقولُ: لَقَد رأيتُه أميرَ مِصرٍ مِنَ الأمصارِ ولا يُدرَى مَن أبوه[4].

---

(١) فى س، م: «فسكتت».

(٢) فى س، ص٨، م: «انظروها».

(٣) الأثيبج: تصغير أثبج، وهو الناتئ الثبج، والثبج: ما بين الكاهل ووسط الظهر، وهو من كل شىء وسطه وأعلاه. والأصيهب تصغير الأصهب، وهو الذى فى شعر رأسه حمرة. والأريسح: تصغير الأرسح، وهو خفيف الأليتين. وحمش الساقين: دقيقهما. والأورق: الذى لونه بين السواد والغبرة. والجعد: أن يكون شديد الأسر والخلق، أو يكون جعد الشعر، وهو ضد السبط، وإما أن يكون صفة ذم بمعنى القصير المتردد الخلق، والجمالى: عظيم الخلق، شبه خلقه بخلق الجمل. ينظر: غريب الحديث لأبى عبيد ٢/ ٩٨، ٩٩، وغريب الحديث للخطابى ١/ ٣٧٥، والفائق ٢/ ٣٢٢، والنهاية ١/ ٢٧٥.

(٤) الطيالسى (٢٧٨٩). وأخرجه أحمد (٢١٩٩) من طريق عباد بن منصور به.

بابُ مَن يُلاعِنُ مِنَ الأزواجِ ومَن لا يُلاعِنُ

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: لَمّا ذَكَرَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ اللِّعانَ على الأزواجِ مُطلَقًا، كان اللِّعانُ على كُلِّ زَوجٍ جازَ طَلاقُه ولَزِمَه الفَرضُ، وكَذَلِك على كُلِّ زَوجَةٍ لَزِمَها الفَرضُ[1].

١٥٣٨٥- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عليٍّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا عَبّادُ بنُ مَنصورٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: جاءَ هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ. فذَكَرَ قِصَّةَ اللِّعانِ بطولِها، وفِي آخِرِها: قال: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَولا الأيمانُ لَكانَ لِي ولَها شأنٌ**»[2].

قال الإمام أحمدُ: فسَمَّى اللِّعانَ يَمينًا.

١٥٣٨٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ كامِلِ ابنِ خَلَفٍ القاضِي، حدثنا أحمدُ بنُ الوَليدِ الفَحّامُ، حدثنا حُسَينُ بنُ محمدٍ المرْوَرُّوذِيُّ[3]، حدثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ، عن أيّوبَ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: لَمّا قَذَفَ هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ امرأتَه قيلَ له: واللَّهِ ليجلِدنَّكَ[4]

---

(١) الأم ٥/ ٢٨٦.

(٢) أبو داود (٢٢٥٦). وأخرجه أحمد (٢١٣١) من طريق يزيد بن هارون به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٤٩٦)، وسيأتى فى (١٥٤٤٤).

(٣) فى الأصل، س، م: «المروزى». والمثبت من حاشية الأصل، ص٨. وينظر الأنساب ٥/ ٢٦٢، وتهذيب الكمال ٦/ ٤٧١، والتقريب ١/ ١٧٩.

(٤) فى س، م: «ليحدنك».

رسولُ اللَّهِ ﷺ ثمانينَ جَلدَةً. قال: اللَّهُ أعدَلُ مِن ذَلِكَ؛ أن يَضرِبَنِى ثمانينَ ضَربَةً وقَد عَلِمَ أنِّى رأيتُ حَتَّى استيقنتُ[1]، وسَمِعتُ حَتَّى استثبتُّ[2]، لا واللَّهِ لا يَضرِبُنِى أبَدًا. فنَزَلَت آيَةُ المُلاعَنَةِ، فدَعا بهما رسولُ اللَّهِ ﷺ حينَ نَزَلَتِ الآيَةُ فقالَ: «**اللَّهُ يَعلَمُ أنَّ أحَدَكُما كاذِبٌ، فهَل مِنكُما تائبٌ؟**». فقالَ هِلالٌ: واللَّهِ إنِّى لَصادِقٌ. فقالَ له: «**احلِفْ: باللَّهِ الَّذِى لا إلَهَ إلَّا هو؛ إنِّى لَصادِقٌ- تَقولُ ذَلِكَ أربَعَ مَرّاتٍ- فإن كُنتُ كاذِبًا فعَلَىَّ لَعنَةُ اللَّهِ**». فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قِفوه عِندَ الخامِسَةِ؛ فإنَّها موجِبَةٌ**». فحَلَفَ، ثُمَّ قالَت أربَعًا: واللَّهِ الَّذِى لا إلَهَ إلَّا هو إنَّه لَمِنَ الكاذِبينَ، فإن كان صادِقًا فعَلَيها غَضَبُ اللَّهِ. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قِفوها عِندَ الخامِسَةِ؛ فإنَّها موجِبَةٌ**». فتَرَدَّدَت وهَمَّت بالاعتِرافِ، ثُمَّ قالَت: لا أفضَحُ قَومِى. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إن جاءَتَ به أكحَلَ أدعَجَ، سابِغَ الأليَتَينِ، ألَفَّ الفَخِذَينِ، خَدَلَّجَ السّاقَينِ، فهو لِلَّذِى رُمِيَت به، وإن جاءَت به أصفَرَ قَضِيفًا[3] سَبْطًا[4] فهو لِهِلالِ بنِ أُمَيَّةَ**». فجاءَت به على صِفَةِ البَغِىِّ. قال أيّوبُ: وقالَ محمدُ بنُ سيرينَ: كان الرَّجُلُ الَّذِى قَذَفَها به هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ شَريكَ ابنَ سَحماءَ، وكانَ أخا البَراءِ بنِ مالِكٍ أخِى أنَسِ بنِ مالِكٍ لأبيه[5]، وكانَت أُمُّه

(١) فى س، ص٨، م: «استوثقت».

(٢) فى س، ص٨، م: «استبنت».

(٣) القضيف: النحيف لا من هزال. ينظر التاج ٢٤/ ٢٦٥ (ق ض ف).

(٤) السبط: ممتد الأعضاء تام الخَلْق، ويكون فى الشعر بمعنى الانبساط والاسترسال. ينظر النهاية ٢/ ٣٣٤.

(٥) فى س، م: «لأمه». وهى كذلك فى المستدرك. وشريك أخو البراء لأمه، والبراء أخو أنس لأبيه. ينظر الإصابة ١/ ٥٢١، ٥/ ١١٩.

سَوداءَ، وكانَ شَريكٌ يأوِى إلَى مَنزِلِ هِلالٍ ويَكونُ عِندَه[1].

قال الشيخُ: فسَمَّى كَلِمَةَ اللِّعانِ حَلِفًا.

١٥٣٨٧- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنى أبو يَعلَى والحَسَنُ هو ابنُ سُفيانَ قالا: حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ أسماءَ، حدثنا جوَيريَةُ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ فرَّقَ بَينَ رَجُلٍ وامرأتِه مِنَ الأنصارِ قَذَفَ امرأتَه؛ أحلَفَهُما رسولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ فرَّقَ بَينَهُما[2]. [٧/ ١٦٢ظ] رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ عن جوَيريَةَ[3].

ورُوِّينا عن يونُسَ عن الحَسَنِ البَصرِىِّ قال: يُلاعِنُ كُلُّ زَوجٍ[4].

وفيما أجازَ لِى أبو عبدِ اللَّهِ رِوايَتَه عنه عن أبى العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ قال: قال الشّافِعِىُّ: قالوا: رَوَى عمرُو بنُ شُعَيبٍ، عن عبدِ اللَّهِ / بنِ ٣٩٦/٧
عمرٍو رضي الله عنهما، عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه قال: «**أربَعٌ لا لِعانَ بَينَهُنَّ وبَينَ أزواجِهِنَّ؛ اليَهوديَّةُ والنَّصرانيَّةُ تَحتَ المُسلِمِ، والحُرَّةُ تَحتَ العَبدِ، والأمَةُ عِندَ الحُرِّ، والنَّصرانيَّةُ عِندَ النَّصرانِىِّ**». فقُلنا لَهُم: رَوَيتُم هَذا عن رَجُلٍ مَجهولٍ ورَجُلٍ غَلِطَ، وعَمرُو بنُ شُعَيبٍ عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو مُنقَطِعٌ، واللَّذانِ رَوَيا يقولُ أحَدُهُما: عن

(١) الحاكم ٢/ ٢٠٢ وصححه ووافقه الذهبى. وأخرجه أحمد (٢٤٦٨) من طريق حسين بن محمد به مختصرًا.

(٢) أخرجه أحمد (٦٠٩٨) من طريق نافع به بنحوه. وسيأتى فى (١٥٤١٦، ١٥٤٢٩، ١٥٤٤١).

(٣) البخارى (٥٣٠٦).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٢٥٠٦).

النَّبِيِّ ﷺ. والآخَرُ يَقِفُه على عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو؛ فهو لا يَثبُتُ عن عمرٍو ولا عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، ولا يَبلُغُ به النبيَّ ﷺ إلَّا رَجُلٌ غَلِطَ. قال: وعَمرُو بنُ شُعَيبٍ قَد رَوَى لَنا عن النَّبِيِّ ﷺ أحكامًا توافِقُ أقاويلَنا وتُخالِفُ أقاويلَكُم، يَرويها عنه الثِّقاتُ فيُسنِدُها إلَى النَّبِيِّ ﷺ، فرَدَدتُموها عَلَينا ورَدَدتُم رِوايَتَه ونَسَبتُموه إلَى الغَلَطِ، فأَنتُم مَحجوجونَ، إن كان مِمَّن يَثبُتُ حَديثُه، بأَحاديثِه التى وافَقناها وخالَفتُموها فى نَحوٍ مِن ثَلاثينَ حُكمًا عن النَّبِيِّ ﷺ خالَفتُم أكثَرَها، فأَنتُم غَيرُ مُنصِفينَ إنِ احتَجَجتُم برِوايَتِه- وهو مِمَّن لا نُثبِتُ رِوايَتَه- ثُمَّ احتَجَجتُم مِنها بما لَو كان ثابِتًا عنه، وهو مِمَّن يَثبُتُ حَديثُه، لَم نُثبِتْه؛ لأنَّه مُنقَطِعٌ بَينَه وبَينَ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو[1].

١٥٣٨٨- أخبَرَناه أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يَزيدَ الزَّعفَرانِيُّ، حدثنا عليُّ بنُ سعيدِ بنِ قُتَيبَةَ الرَّمليُّ، حدثنا ضَمرَةُ بنُ رَبيعَةَ، عن ابنِ عَطاءٍ، عن أبيه، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**أربَعٌ مِنَ النِّساءِ لا مُلاعَنَةَ بَينَهُم؛ النَّصرانيَّةُ تَحتَ المُسلِمِ، واليَهوديَّةُ تَحتَ المُسلِمِ، والمَملوكَةُ تَحتَ الحُرِّ، والحُرَّةُ تَحتَ المَملوكِ**»[2]. قال أبو الحَسَنِ الدّارَقُطنِيُّ الحافظُ: هَذا عثمانُ بنُ عَطاءٍ الخُراسانِيُّ، وهو

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٥٤٧)، والشافعى ٥/ ١٣٣. وأخرج عبد الرزاق (١٢٥٠٨) حديث عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو.

(٢) الدارقطنى ٣/ ١٦٣. وأخرجه ابن ماجه (٢٠٧١) من طريق ضمرة بن ربيعة به. وضعفه الألبانى فى ضعيف ابن ماجه (٤٤٩).

ضَعيفُ الحديثِ جِدًّا، وتابَعَه ابنُ بَزيعٍ[1] عن عَطاءٍ الخُراسانِيِّ، وهو ضَعيفٌ أيضًا[2].

١٥٣٨٩- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عليِّ بنِ بَحرٍ، حدثنا أبو موسَى، حدثنا أبو الوَليدِ، حدثنا يَزيدُ بنُ بَزيعٍ الرَّمليُّ، عن عَطاءٍ الخُراسانِيِّ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِيِّ ﷺ نَحوَه.

قال الشيخ: وعَطاءٌ الخُراسانِيُّ أيضًا غَيرُ قَوِيٍّ[3].

١٥٣٩٠- وأخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو صالِحٍ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ سعيدِ بنِ هارونَ، أخبرَنا محمدُ بنُ الحَجّاجِ بنِ يَزيدَ أبو الفَضلِ، حدثنا عبدُ الرَّحيمِ بنُ سُلَيمانَ، عن عثمانَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ[4] الزُّهرِيِّ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أربَعَةٌ لَيسَ بَينَهُم لِعانٌ؛ لَيسَ بَينَ الحُرِّ والأمَةِ لِعانٌ، ولَيسَ بَينَ الحُرَّةِ والعَبدِ لِعانٌ، ولَيسَ بَينَ المُسلِمِ واليَهوديَّةِ لِعانٌ، ولَيسَ بَينَ المُسلِمِ والنَّصرانيَّةِ لِعانٌ»**. قال أبو

---

(١) بعده في س، م: «الرملي».

(٢) الدارقطني ٣/ ١٦٣. وتقدم كلام المصنف على عثمان بن عطاء في (١٣١٩٦)، وأما ابن بزيع فهو يزيد بن بزيع الرملي ينظر الكلام عليه في: تاريخ ابن معين برواية الدوري ٤/ ٤٤٧، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٣/ ٢٠٧، والمغني في الضعفاء ٢/ ٧٤٧.

(٣) تقدم عقب (٩٢١٩).

(٤) بعده في س، ص٨، م: «عن». وينظر الأنساب ٥/ ١٧٨، وتهذيب الكمال ١٩/ ٤٢٥.

الحَسَنِ الدّارَقُطنِيُّ الحافظُ: عثمانُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ هو الوَقّاصِيُّ مَتروكُ الحَديثِ[1].

وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدّورِيُّ قال: سَمِعتُ يَحيَى بنَ مَعينٍ يقولُ: الوَقّاصِيُّ اسمُه عثمانُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، وهو ضَعيفٌ[2].

١٥٣٩١- وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا الرُّهاوِيُّ الحَسَنُ بنُ أحمدَ بنِ سعيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ أبى فروَةَ، حدثنا أبى، حدثنا عَمّارُ[3] بنُ مَطَرٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ عمرٍو، عن زَيدِ بنِ رُفَيعٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَتّابَ بنَ أَسِيدٍ. فذَكَرَ نَحوَه. قال عليٌّ: حَمّادُ بنُ عمرٍو وعَمّارُ[3] بنُ مَطَرٍ وزيدُ بنُ رُفَيعٍ ضُعَفاءُ[4].

وقَد رُوِّيناه عن يَحيَى بنِ مَعينٍ والبُخارِيِّ فى حَمّادِ بنِ عمرٍو[5].

٣٩٧/٧ قالَ الدّارَقُطنِيُّ: ورُوِيَ عن ابنِ جُرَيجٍ / والأوزاعِيِّ- وهُما إمامانِ- عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ عن أبيه عن جَدِّه قَولَه لَم يَرفَعاه إلَى النَّبِيِّ ﷺ:

---

(١) الدارقطنى ٣/ ١٦٢.

(٢) تاريخ ابن معين- رواية الدورى ٣/ ٣٦١ (١٧٦٠).

(٣) فى س، ص٨: «عثمان».

(٤) الدارقطنى ٣/ ١٦٤.

(٥) ينظر الضعفاء الصغير للبخارى ص٣٨، وتاريخ الدارمى ص٩٠ (٢٢٨). وتاريخ بغداد ٨/ ١٥٣.

١٥٣٩٢- أخبَرَناه أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ قالا: حدثنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ محمدٍ المُقرِئُ، حدثنا أحمدُ بنُ العباسِ الطَّبَرِيُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ سعيدٍ الكسائيُّ[1]، حدثنا عُمَرُ بنُ هارونَ، عن ابنِ جُرَيجٍ والأوزاعِيِّ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: أربَعٌ لَيسَ بَينَهُنَّ وبَينَ أزواجِهِنَّ لِعانٌ؛ اليَهوديَّةُ تَحتَ المُسلِمِ، والنَّصرانيَّةُ تَحتَ المُسلِمِ، والحُرَّةُ تَحتَ العَبدِ، [٧/١٦٣و] والأمَةُ تَحتَ الحُرِّ[2].

وكَذَلِكَ رَوى[3] يَحيَى بنُ أبى أُنَيسَةَ عن عمرٍو.

١٥٣٩٣- أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو محمدٍ عُبَيدُ بنُ محمدِ بنِ محمدِ بنِ مَهدِيٍّ الصَّيدَلانِيُّ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبَرَنا عبدُ الوَهّابِ، أخبَرَنى يَحيَى بنُ أبى أُنَيسَةَ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: كان عبدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو رضي الله عنهما يقولُ: أربَعٌ مِنَ النِّساءِ ليس بَينَهُنَّ وبَينَ أزواجِهِنَّ مُلاعَنَةٌ؛ النَّصرانيَّةُ تَحتَ المُسلِمِ، والأمَةُ تَحتَ العَبدِ، والأمَةُ تَحتَ الحُرِّ، والحُرَّةُ تَحتَ العَبدِ.

قال الشيخُ: وفِى ثُبوتِ هَذا مَوقوفًا أيضًا نَظَرٌ؛ فراوِى الأوَّلِ عُمَرُ بنُ

---

(١) فى س، م: «الكنانى». وينظر تبصير المنتبه ٣/ ١٢١٥.

(٢) الدارقطنى ٣/ ١٦٤.

(٣) فى س، ص٨، م: «رواه».

هارونَ ولَيسَ بالقَوِيِّ[1]، وراوِى الثّانِى يَحيَى بنُ أبى أُنَيسَةَ وهو مَتروكٌ[2]، وأمّا الَّذِى قالَ الشّافِعِيُّ مِن أنَّه مُنقَطِعٌ فلَعَلَّه نُقِلَ إلَى الشّافِعِيِّ كما حَكاه عمرُو بنُ شُعَيبٍ عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، وذَلِكَ مُنقَطِعٌ لا شَكَّ فيه، ولَكِن مَن رَواه مَرفوعًا و[3]مَوقوفًا إنَّما رَواه عن عمرٍو عن أبيه عن جَدِّه، وذَلِكَ مَوصولٌ عِندَ أهلِ الحديثِ؛ فقَد سَمَّى بَعضُهُم فى هَذا جَدَّه فقالَ: عبدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو. وسَماعُ شُعَيبِ بنِ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ صَحيحٌ مِن جَدِّه عبدِ اللَّهِ، لَكِن يَجِبُ أن يَكونَ الإسنادُ إلى عمرٍو صَحيحًا، ولَم تَصِحَّ أسانيدُ هَذا الحديثِ إلَى عمرٍو، واللَّهُ أعلَمُ.

١٥٣٩٤- وأخبرَنا أبو سَعدٍ المالِينِيُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ الحافظُ، حدثنا القاسِمُ بنُ علىٍّ الجَوهَرِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ عثمانَ بنِ صالِحٍ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ صالِحٍ الأيلِيُّ، عن إسماعيلَ ابنِ أُمَيَّةَ، عن عَطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**يا عَتّابَ ابنَ أَسِيدٍ، إنِّى قَد بَعَثتُكَ على[4] أهلِ مَكَّةَ، فانهَهُم عن كَذا**». فذَكَرَ الحديثَ، وفيه: «**أربَعَةٌ لَيسَ بَينَهُم مُلاعَنَةٌ؛ اليَهوديَّةُ تَحتَ /المُسلِمِ، والنَّصرانيَّةُ تَحتَ المُسلِمِ، والعَبدُ عِندَه الحُرَّةُ، والحُرُّ عِندَه الأمَةُ**»[5]. ٣٩٨/٧

(١) تقدم عقب (٢٤١٩).

(٢) تقدم فى (١٢٦٨٩).

(٣) فى س، ص٨، م: «أو».

(٤) فى س، ص٨، م: «إلى».

(٥) ابن عدى فى الكامل ٧/ ٢٧٠٠.

وهَذا الحَديثُ بهَذا الإسنادِ باطِلٌ؛ يَحيَى بنُ صالِحٍ الأيلِيُّ أحاديثُه غَيرُ مَحفوظَةٍ[1].

بابُ أينَ يَكونُ اللِّعانُ؟

١٥٣٩٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ محمدُ بنُ إبراهيمَ المُزَكِّى، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ، أخبرَنى ابنُ شِهابٍ فى المُتَلاعِنَينِ عن حَديثِ سَهلِ بنِ سَعدٍ السّاعِدِيِّ أحَدِ بَنِى ساعِدَةَ، أنَّ رَجُلًا مِنَ الأنصارِ قال: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ إن وجَدَ رَجُلٌ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، ما يَفعَلُ بهِ؟[2] قال: فنزَل فى شأنِه ما ذُكر من المتلاعنين[2]، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَضَى اللَّهُ فيكَ وفِى امرأتِكَ**». قال: فتَلاعَنَا فى المَسجِدِ وأنا شاهِدٌ. وذَكَرَ الحديثَ[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى عن عبدِ الرَّزّاقِ، ورَواه مسلمٌ عن محمدِ ابنِ رافِعٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ[4].

وفِى رِوايَةِ مالِكٍ ويونُسَ بنِ يَزيدَ وفُلَيحِ بنِ سُلَيمانَ عن ابنِ شِهابٍ عن

---

(١) ينظر الكلام عليه فى: الكامل لابن عدى ٧/ ٢٧٠٠، والمغنى فى الضعفاء ٢/ ٧٣٧.

(٢ - ٢) فى س: «فنزلت فى آية اللعان»، وفى ص٨: «قال فنزل فى آية اللعان»، وفى م: «فنزلت فيه آية اللعان».

(٣) عبد الرزاق (١٢٤٤٦)، ومن طريقه أبو عوانة فى مسنده (٤٤٦٩). وسيأتى فى (١٥٤٠٤) من طريق ابن جريج دون ذكر المسجد.

(٤) البخارى (٤٢٣، ٥٣٠٩)، ومسلم (١٤٩٢/ ٣).

سَهلٍ فى هَذا الحديثِ: قال: فتَلاعَنا وأنا مَعَ النّاسِ عِندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ[1].

ويُذكَرُ عن ابنِ وهبٍ عن يونُسَ عن ابنِ شِهابٍ أو غَيرِه، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أمَرَ الزَّوجَ والمَرأَةَ فحَلَفا بَعدَ العَصرِ عِندَ المِنبَرِ[2]. وهَذا مُنقَطِعٌ، وإنَّما بَلَغَنا مَوصولًا مِن جِهَةِ محمدِ بنِ عُمَرَ الواقِدِيِّ، وهو ضَعيفٌ[3]:

١٥٣٩٦- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ الحارِثِ الفَقيهُ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ موسَى بنِ عيسَى القارِئُ، حدثنا قَعنَبُ بنُ مُحْرِزٍ[4] أبو عمرٍو، حدثنا الواقِدِيُّ، حدثنا الضَّحّاكُ بنُ عثمانَ، عن عِمرانَ بنِ أبى أنَسٍ قال: سَمِعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ جَعفَرٍ يقولُ: حَضَرتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ حينَ لاعَنَ بَينَ عوَيمِرٍ العَجلانِيِّ وامرأتِه مَرجِعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ مِن تَبوكَ، فأنكَرَ حَملَها الَّذِى فى بَطنِها وقالَ: هو مِنَ ابنِ السَّحماءِ. فقالَ له رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«هاتِ امرأتَكَ؛ فقَد نَزَلَ القُرآنُ فيكُما»**. فلاعَنَ بَينَهُما بَعدَ العَصرِ عِندَ المِنبَرِ على حَمْلٍ[5].

---

(١) سيأتى قريبًا.

(٢) وعزاه فى التلخيص الحبير ٣/ ٤٩٣ عقب (١٦٣٥) لابن وهب، ومن طريقه الروياني ٢/ ٢٢٢ عقب (١٠٧٩).

(٣) تقدم فى (١٦٣).

(٤) فى م: «محرر» بتكرير الراء، وهو كذلك فى المؤتلف والمختلف ٤/ ٢٠٦٣، وتوضيح المشتبه ٨/ ٧٤، وذكر ابن ماكولا فى الإكمال ٧/ ٢١٨ أنه مختلف فيه.

(٥) المصنف فى المعرفة (٤٥٥٤)، والدارقطنى ٣/ ٢٧٧.

١٥٣٩٧- وأخبرَنا أبو بكرٍ، أخبرَنا عليٌّ، حدثنا أحمدُ بنُ عيسَى الخَوّاصُ، حدثنا محمدُ بنُ سَعدٍ العَوفِيُّ، حدثنا الواقِدِيُّ بهَذا الإسنادِ نَحوَه[١].

١٥٣٩٨- أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ البُوشَنجِيُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن [٢]هاشمِ بنِ[٢] هاشِمِ بنِ هاشِمِ بنِ عُتبَةَ بنِ أبى وقّاصٍ، عن [٣]عبدِ اللَّهِ[٣] بنِ نِسْطاسٍ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ رضي الله عنه، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**مَن حَلَفَ** [٧/ ١٦٣ظ] **على مِنبَرِى هَذا بيَمينٍ آثِمَةٍ تَبَوّأ مَقعَدَه مِنَ النّارِ**»[٤].

١٥٣٩٩- وحَدَّثَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ نافِعِ بنِ إسحاقَ الخُزاعِيُّ بمَكَّةَ، حدثنا المُفَضَّلُ بنُ محمدٍ الجَنَدِيُّ، حدثنا الزُّبَيرُ بنُ أبى بكرٍ القاضِى، حدثنا أبو ضَمرَةَ، حدثنا هاشِمُ ابنُ هاشِمِ بنِ أبى وقّاصٍ الزُّهرِيُّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ نِسطاسٍ قال: سَمِعتُ جابِرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يقولُ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا يَحلِفُ رَجُلٌ على يَمينٍ آثِمَةٍ عِندَ**

---

(١) الدارقطنى ٣/ ٢٧٧.

(٢ - ٢) ليس فى: س، ص٨، م. وهو هاشم بن هاشم بن عتبة، ويقال: هاشم بن هاشم بن هاشم بن عتبة. ينظر تهذيب الكمال ٣٠/ ١٣٧.

(٣ - ٣) فى س، ص٨: «عبيد الله». وينظر تهذيب الكمال ١٦/ ٢٢١.

(٤) مالك فى الموطأ برواية ابن بكير (١١/ ١٠و- مخطوط)، وبرواية الليثى ٢/ ٧٢٧، ومن طريقه أحمد (١٤٧٠٦)، والنسائى فى الكبرى (٦٠١٨)، وابن حبان (٤٣٦٨). وسيأتى فى (٢٠٧٢٩).

هَذا المِنبَرِ إلَّا تَبَوَّأ مَقعَدَه مِنَ النّارِ، ولَو على سِواكٍ أخضَرَ».

بابُ سُنَّةِ اللِّعانِ ونَفيِ الوَلَدِ وإلحاقِه بالأُمِّ وغَيرِ ذَلِكَ

١٥٤٠٠- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِي وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وغَيرُهُما قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مالِكٌ، حَدَّثَنِى ابنُ شِهابٍ، أنَّ سَهلَ بنَ سَعدٍ السّاعِدِيَّ أخبَرَه، أنَّ عوَيمِرَ العَجلانِيَّ جاءَ إلَى عاصِمِ بنِ عَدِيٍّ الأنصارِيِّ فقالَ له: أرأيتَ يا عاصِمُ لَو أنَّ رَجُلًا وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، أيَقتُلُه فتَقتُلونَه، أم كَيفَ يَفعَلُ؟ سَلْ لِى يا عاصِمُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن ذَلِكَ. فسألَ عاصِمٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن ذَلِكَ، فكَرِهَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المَسائلَ وعابَها، حَتَّى كَبُرَ على عاصِمٍ ما سَمِعَ مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ، فلَمّا رَجَعَ عاصِمٌ إلَى أهلِه جاءَه
٣٩٩/٧ / عوَيمِرٌ فقالَ: يا عاصِمُ، ماذا قال لَكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ فقالَ عاصِمٌ لِعوَيمِرٍ: لَم تأتِ بخَيرٍ، قَد كَرِهَ رسولُ اللَّهِ المَسألَةَ التى سألتُه عَنها. فقالَ عوَيمِرٌ: واللَّهِ لا أنتَهِى حَتَّى أسألَه عَنها. فأقبَلَ عوَيمِرٌ حَتَّى أتَى رسولَ اللَّهِ ﷺ وسَطَ النّاسِ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ رَجُلًا وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، أيَقتُلُه فتَقتُلونَهُ، أم كَيفَ يَفعلُ[1]؟ فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: **«قَد أنزَلَ اللَّهُ فيكَ وفِى صاحِبَتِكَ، فاذهَبْ فأْتِ بها»**. فقالَ سَهلُ بنُ سَعدٍ: فتَلاعَنا[2] وأنا مَعَ النّاسِ عِندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ[2]، فلَمّا فرَغا قال عوَيمِرٌ: كَذَبتُ عَلَيها يا رسولَ اللَّهِ إن أمسَكتُها. فطَلَّقَها ثَلاثًا قَبلَ أن

(١) فى س، ص٨، م: «يصنع».

(٢ - ٢) فى س، م بتأخير قوله: «وأنا مع الناس» عن قوله: «ﷺ».

يأمُرَه رسولُ اللَّهِ ﷺ. قال ابنُ شِهابٍ: فكانَت تِلكَ سُنَّةَ المُتَلاعِنَينِ[1].

١٥٤٠١- وأخبرَنا أبو نَصرٍ محمدُ بنُ عليِّ بنِ محمدٍ الشّيرازِيُّ الفَقيهُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدٍ ومُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ وجَعفَرُ بنُ محمدٍ قالوا: حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قَرأتُ على مالِكٍ: عن ابنِ شِهابٍ. فذَكَرَ الحديثَ بنَحوِه[2]. رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللَّهِ بنِ يوسُفَ وابنِ أبى أوَيسٍ عن مالِكٍ، ورَواه مسلمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى[3].

١٥٤٠٢- أخبرَنا أبو زَكَريّا وأبو بكرٍ قالا: حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ سَعدٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سَهلِ ابنِ سَعدٍ أخبَرَه قال: جاءَ عوَيمِرٌ العَجلانِيُّ إلَى عاصِمِ بنِ عَدِيٍّ فقالَ: يا عاصِمَ بنَ عَدِيٍّ، سَلْ لِى رسولَ اللَّهِ ﷺ عن رَجُلٍ وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا فقَتَلَهُ، أيُقتَلُ به أم كَيفَ يَصنَعُ؟ [4]فسألَ عاصِمٌ[4] النَّبِىَّ ﷺ، فعابَ النَّبِىُّ ﷺ المَسائلَ، فلَقِيَه عوَيمِرٌ فقالَ: ما صَنَعتَ؟ قال[5]: صَنَعتُ أنَّكَ لَم تأتِنِى بخَيرٍ؛ سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فعابَ المَسائلَ. قال عوَيمِرٌ: واللَّهِ لآتيَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ ولأسألَنَّه. فأتاه فوَجَدَه قَد أُنزِلَ عَلَيه فيهِما، فدَعاهُما فلاعَنَ بَينَهُما، فقالَ

(١) تقدم فى (١٥٠٤٢).

(٢) مالك ٢/٥٦٦.

(٣) البخارى (٥٢٥٩، ٥٣٠٨)، ومسلم (١٤٩٢/ ١).

(٤ - ٤) فى س، ص٨: «قال عاصم: فسألت».

(٥) بعده فى م: «ما».

عوَيمِرٌ: لَئنِ انطَلَقتُ بها لَقَد كَذَبتُ عَلَيها. ففارَقَها قَبلَ أن يأمُرَه رسولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**انظُروها فإن جاءَت به أسحَمَ**[1] **أدعَجَ، عَظيمَ الأليَتَينِ، فما أُراه إلَّا قَد صَدَقَ، وإن جاءَت به أُحَيمِرَ كأنَّه وحَرَةٌ**[2] **فلا أُراه إلَّا كاذِبًا**». فجاءَت به على النَّعتِ المَكروهِ. قال ابنُ شِهابٍ: فصارَت سُنَّةَ المُتَلاعِنَينِ[3].

١٥٤٠٣- وأخبرَنا أبو زَكَريّا وأبو بكرٍ قالا: حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ نافِعٍ، عن ابنِ أبى ذِئبٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ، أنَّ عوَيمِرًا جاءَ إلَى عاصِمٍ فقالَ: أرأيتَ رَجُلًا وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا فقَتَلَه، أتَقتُلونَهُ؟ سَلْ لِى يا عاصِمُ رسولَ اللَّهِ ﷺ- فسألَ النَّبِىَّ ﷺ فكَرِهَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المَسائلَ وعابَها، فرَجَعَ عاصِمٌ إلَى عوَيمِرٍ فأخبَرَه أنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَرِهَ المَسائلَ وعابَها، فقالَ عوَيمِرٌ: واللَّهِ لآتيَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ. فجاءَ[4] وقَد نَزَلَ القُرآنُ خِلافَ عاصِمٍ[5]، فسألَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**قَد نَزَلَ فيكُما القُرآنُ**». [٧/١٦٤و] فتَقَدَّما فتَلاعَنا، ثُمَّ قال: كَذَبتُ عَلَيها إذا[6] أمسَكتُها. ففارَقَها وما أمَرَه النَّبِىُّ ﷺ، فمَضَت سُنَّةَ

---

(١) الأسحم: الأسود. النهاية ٢/ ٣٤٨.

(٢) الوَحرَة: قيل: هو الوزغة، وقيل: نوع من الوزغ يكون فى الصحارى. مشارق الأنوار ٢/ ٢٨١.

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٧٥٢)، والمعرفة (١٥٧٠٥)، والشافعى ٥/ ١٢٥، ٢٨٩. وأخرجه أحمد (٢٢٨٣٠) من طريق إبراهيم بن سعد به.

(٤) بعده فى س، م: «رسول الله ﷺ».

(٥) خلاف الشىء: بعده. النهاية ٢/ ٦٦.

(٦) فى س، ص٨، م: «إن».

المُتَلاعِنَينِ، وقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**انظُروها؛ فإن جاءَت به أحمَرَ قَصيرًا كأنَّه وحَرَةٌ فلا أحسِبُه إلَّا قَد كَذَبَ عَلَيها، وإن جاءَت به أسحَمَ أعيَنَ ذا أليَتَينِ فلا أحسِبُه إلَّا قَد صَدَقَ عَلَيها**». فجاءَت به على النَّعتِ المَكروهِ[1].

١٥٤٠٤- أخبرَنا أبو بكرٍ وأبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا قالوا: حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا سعيدُ بنُ سالِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ أحدِ[2] بَنِي ساعِدَةَ، أنَّ رَجُلًا مِنَ الأنصارِ جاءَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ رَجُلًا وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، أيَقتُلُه فتَقتُلونَه، أم كَيفَ يَصنَعُ؟ فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ فى شأنِه ما ذُكِرَ فى القُرآنِ مِن أمرِ المُتَلاعِنَينِ[3]. قال: [4]فقال له[4] النَّبِيُّ ﷺ: «**قَد قُضِيَ فيكَ وفِى امرأتِكَ**». قال: فتَلاعَنا وأَنا شاهِدٌ، ثُمَّ فارَقَها عِندَ النَّبِيِّ ﷺ، فكانَت سُنَّةً بَعدَهُما أن يُفَرَّقَ بَينَ[5] المُتَلاعِنَينِ، وكانَت حامِلًا فأَنكَرَ حَملَها، فكانَ ابنُه[6] يُدعَى إلَى أُمِّهِ[7].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٥٥٧)، والشافعى ٥/ ١٢٥، ٢٨٩. وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٥١٥٠) من طريق ابن أبى ذئب به.

(٢) فى س، ص٨، م: «أخى».

(٣) فى س، ص٨: «التلاعن».

(٤ - ٤) ليس فى: س، ص٨، م.

(٥) فى س، م: «بينهما أى».

(٦) ضبب فوقها فى الأصل. وفى مصدر التخريج: «ابنها». وسيأتى فى (١٥٤٠٦) بلفظ: ابنها.

(٧) الشافعى ٥/ ٢٩٠.

أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ قال: فى حَديثِ ابنِ أبى ذِئبٍ دَليلٌ على أنَّ سَهلَ بنَ سَعدٍ قال: كانَت سُنَّةَ المُتَلاعِنَين. وفِى حَديثِ مالِكٍ وإبراهيمَ بنِ سَعدٍ كأنَّه قَولُ ابنِ شِهابٍ، وقَد يَكونُ هَذا غَيرَ مُختَلِفٍ؛ يَقولُه مَرَّةً ابنُ شِهابٍ فلا يَذكُرُ سَهلًا، ويَقولُه أُخرَى ويَذكُرُ سَهلًا، ووافَقَ ابنُ أبى ذِئبٍ إبراهيمَ بنَ سَعدٍ فيما زادَ فى آخِرِ الحديثِ على حَديثِ مالِكٍ[1].

٧/ ٤٠٠ / **قال الشيخُ**: أمّا حَديثُ ابنِ أبى ذِئبٍ:

١٥٤٠٥- فأَخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو سَعيدٍ[2] أحمدُ بنُ يَعقوبَ بنِ أحمدَ الثَّقَفِيُّ، حدثنا عُمَرُ بنُ حَفصٍ السَّدوسِيُّ، حدثنا عاصِمُ بنُ علىٍّ، حدثنا ابنُ أبى ذِئبٍ، عن الزُّهرِيِّ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السّاعِدِيِّ، أنَّ عوَيمِرًا جاءَ إلَى عاصِمِ بنِ عَدِيٍّ. فذَكَرَ الحديثَ بمَعنَى رِوايَةِ عبدِ اللَّهِ بنِ نافِعٍ[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن آدَمَ بنِ أبى إياسٍ عن ابنِ أبى ذِئبٍ[4].

١٥٤٠٦- وأمّا حَديثُ ابنِ جُرَيجٍ فأَخبَرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفَقيهُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ سلمةَ وعَبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ- وهَذا حَديثُ أحمدَ- قالا: حدثنا إسحاقُ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ،

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٥٦٤)، والشافعى ٥/ ١٢٦.

(٢) فى س، م: «سعد».

(٣) أخرجه الطبرانى (٥٦٧٨) من طريق عمر بن حفص به.

(٤) البخارى (٧٣٠٤).

أخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ، عن ابنِ شِهابٍ فى المُتَلاعِنَينِ وعن السُّنَّةِ فيهِما، عن حَديثِ سَهلِ بنِ سَعدٍ السّاعِدِيِّ أحَدِ بَنِى ساعِدَةَ، أنَّ رَجُلًا مِنَ الأنصارِ جاءَ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ رَجُلًا وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، أيَقتُلُه أو كَيفَ يَفعَلُ؟ فأنزَلَ اللَّهُ فى شأنِه ما ذُكِرَ فى القُرآنِ مِن أمرِ المُتَلاعِنَينِ، فقالَ النبىُّ ﷺ: «**قَد قَضَى اللَّهُ فيكَ وفِى امرأتِكَ**». قال: فتَلاعَنا فى المَسجِدِ وأنا شاهِدٌ، فلَمّا فرَغا قال: كَذَبتُ عَلَيها يا رسولَ اللَّهِ إن أمسَكتُها. فطَلَّقَها ثَلاثًا قَبلَ أن يأمُرَه رسولُ اللَّهِ ﷺ حينَ فرَغا مِنَ التَّلاعُنِ، ففارَقَها عِندَ النَّبِىِّ ﷺ، وقال: «**ذاكَ تَفريقٌ بَينَ كُلِّ مُتَلاعِنَينِ**». قال ابنُ جُرَيجٍ: قال ابنُ شِهابٍ: كانَتِ السُّنَّةُ بَعدَهُما أن يُفَرَّقَ بَينَ المُتَلاعِنَينِ، وكانَت حامِلًا، وكانَ ابنُها يُدعَى لأُمِّه، ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فى ميراثِها أنَّها تَرِثُه ويَرِثُ مِنها ما فرَضَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ لها[1]. قال ابنُ جُرَيجٍ: عن ابنِ شِهابٍ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ فى هَذا الحديثِ، أنَّ النَّبِىَّ ﷺ قال: «**إن جاءَت به أحمَرَ قَصيرًا أوحَرَ فما أُراها إلَّا قَد صَدَقَت وكَذَبَ عَلَيها، وإن جاءَت به أسوَدَ أعيَنَ ذا أليَتَينِ فلا أُراه إلَّا قَد صَدَقَ عَلَيها**». فجاءَت به على المَكروهِ مِن ذَلِكَ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى، ورَواه مسلمٌ عن محمدِ بنِ رافِعٍ، كِلاهُما عن عبدِ الرَّزّاقِ[3].

وقَد رَواه جَماعَةٌ سِواهُم عن الزُّهرِىِّ مِنهُمُ الأوزاعِىُّ:

(١) فى س، ص٨، م: «لهما».

(٢) تقدم فى (١٥٣٩٥).

(٣) البخارى (٤٢٣، ٥٣٠٩)، ومسلم (١٤٩٢/ ٣).

١٥٤٠٧- أخبرَنى أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا محمدُ ابنُ يوسُفَ الفارَيابِىُّ، حدثنا الأوزاعِىُّ، عن الزُّهرِىِّ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ، أنَّ عوَيمِرًا أتَى عاصِمَ بنَ عَدِىٍّ، وكانَ سَيِّدَ بَنِى العَجلانِ، فقال: كَيفَ تَقولُ فى رَجُلٍ وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، أيَقتُلُه فتَقتُلونَه أم كَيفَ يَصنَعُ؟ قال: سَلْ لِى رسولَ اللَّهِ ﷺ عن ذَلِكَ. قال: فأَتَى عاصِمٌ النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، أيَقتُلُه فتَقتُلونَه أم كَيفَ يَصنَعُ؟ قال: وكَرِهَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المَسائلَ، فسألَه عوَيمِرٌ فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَد كَرِهَ المَسائلَ وعابَها. فقالَ عوَيمِرٌ: واللَّهِ لا أنتَهِى حَتَّى أسأَلَ [٧/١٦٤ظ] رسولَ اللَّهِ ﷺ عن ذَلِكَ. قال: فجاءَ عوَيمِرٌ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، أيَقتُلُه فتَقتُلونَه أم كَيفَ يَصنَعُ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَد أنزَلَ اللَّهُ القُرآنَ فيكَ وفِى صاحِبَتِكَ**». فأَمَرَهُما رسولُ اللَّهِ ﷺ بالمُلاعَنَةِ بما سَمَّى اللَّهُ فى كِتابِه. قال: فلاعَنَها ثُمَّ قال: يا رسولَ اللَّهِ، إن حَبَستُها فقَد ظَلَمتُها. قال: فطَلَّقَها وكانَت بَعدُ سُنَّةً لِمَن كان بَعدَهُما مِنَ المُتَلاعِنَينِ، ثُمَّ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أبصِروا، فإن جاءَت به أسحَمَ، أدعَجَ العَينَينِ، عَظيمَ الأليَتَينِ، خَدَلَّجَ السّاقَينِ، فلا أحسِبُ عوَيمِرًا إلَّا وقَد صَدَقَ عَلَيها، وإن جاءَت به أُحَيمِرَ كأنَّه وحَرَةٌ فلا أحسِبُ عوَيمِرًا إلَّا وقَد كَذَبَ عَلَيها**». قال: فجاءَت به على النَّعتِ الَّذِى نَعَتَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مِن تَصديقِ عوَيمِرٍ. قال: فكانَ يُنسَبُ بَعدَ ذَلِكَ

[1]إلى أمِّه[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسحاقَ عن محمدِ بنِ يوسُفَ[2].

١٥٤٠٨- ورَواه الأوزاعِىُّ عن الزُّبَيدِىِّ عن الزُّهرِىِّ عن سَهلِ بنِ سَعدٍ فذَكَرَ فيه: فتَلاعَنا، ففرَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَهُما وقالَ: «**لا يَجتَمِعانِ أبَدًا**». **أخبرَنا** أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، حدثنا ابنُ أبى حَسّانَ مِن أصلِ كِتابِه- وهو إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ أبى حَسّانَ- حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا الوَليدُ هو ابنُ مُسلِمٍ وعُمَرُ بنُ عبدِ الواحِدِ قالا: حدثنا الأوزاعِىُّ، عن الزُّبَيدِىِّ، عن الزُّهرِىِّ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السّاعِدِىِّ. فذَكَرَه ولَم يَذكُرْ[3] قِصَّةَ الطَّلاقِ[4].

ومِنهُم يونُسُ بنُ يَزيدَ الأيلِىُّ:

١٥٤٠٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ أحمدَ التّاجِرُ، أخبرَنا محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ قُتَيبَةَ، حدثنا حَرمَلَةُ بنُ يَحيَى، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، أخبرَنِى سَهلُ بنُ سَعدٍ الأنصارِىُّ، أنَّ عوَيمِرَ الأنصارِىَّ مِن بَنِى العَجلانِ أتَى عاصِمَ بنَ عَدِىٍّ. فذَكَرَ الحديثَ بمَعنَى حَديثِ

(١ - ١) فى س، م: «لأمه».

والحديث أخرجه الدارمى (٢٢٧٦)، وابن حبان (٤٢٨٥) من طريق محمد بن يوسف به.

(٢) البخارى (٤٧٤٥).

(٣) بعده فى س، م: «فيه».

(٤) أخرجه الدارقطنى ٣/ ٢٧٥ من طريق ابن أبى حسان به.

مالِك، إلَّا أنَّه قال: فلَمّا فرَغا مِن تَلاعُنِهما قال: يا رسولَ اللَّهِ، كَذَبتُ عَلَيها إن
٤٠١/٧ أمسَكتُها. فطَلَّقَها ثَلاثًا قَبلَ أن يأمُرَه/ رسولُ اللَّهِ ﷺ، فكانَ فِراقُه إيّاها بَعدُ سُنَّةً
فى المُتَلاعِنَينِ، قال سَهلٌ: وكانَت حامِلًا وكانَ ابنُها يُدعَى إلى أُمِّه، ثُمَّ جَرَتِ
السُّنَّةُ أنَّه يَرِثُها وتَرِثُ مِنه ما فرَضَ اللَّهُ لَها[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن
حَرمَلَةَ بنِ يَحيَى[2].

ومِنهُم فُلَيحُ بنُ سُلَيمانَ:

١٥٤١٠- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ أبو عمرٍو البِسطامِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنا أبو محمدٍ يوسُفُ بنُ يَعقوبَ الحَمّادِيُّ والحَسَنُ بنُ سُفيانَ النَّسَوِيُّ وأبو يَعلَى المَوصِلِيُّ، وأَخبَرَنى أبو القاسِمِ البَغَوِيُّ، وحَدَّثَنا محمدُ بنُ عُمَرَ الصَّيرَفِيُّ، وأَخبَرَنى أبو بكرِ ابنُ عبدِ السَّلامِ السُّلَمِيُّ البَصرِيُّ قالوا: حدثنا أبو الرَّبيعِ الزَّهرانِيُّ، حدثنا فُلَيحُ بنُ سُلَيمانَ، عن الزُّهرِيِّ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ، أنَّ رَجُلًا أتَى رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ[3] رَجُلًا وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، أيَقتُلُه فتَقتُلونَه أم كَيفَ يَفعَلُ؟ فأَنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ فيهِما ما ذُكِرَ فى القُرآنِ [4]من التلاعنِ[4]، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَد قَضَى اللَّهُ فيكَ وفِى امرأتِكَ**». قال: فتَلاعَنا وأَنا شاهِدٌ عِندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ:

---

(١) أخرجه الروياني فى مسنده (١٠٦٢)، والطبرانى (٥٦٨٥) من طريق ابن وهب به.

(٢) مسلم (٢١٥٦/ ٤١).

(٣) فى الأصل: «رأيت». وكتب فوقها: «كذا».

(٤ - ٤) فى س، ص٨، م: «فى المتلاعنين».

إن أمسَكتُها فقَد كَذَبتُ عَلَيها. ففارَقَها، وكانَتِ السُّنَّةُ فيهِما أن يُفَرَّقَ بَينَ المُتَلاعِنَينِ، وكانَت حامِلًا فأَنكَرَ حَملَها، وكانَ ابنُها يُدعَى إلَيها، ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فى الميراثِ أن يَرِثَها وتَرِثَ مِنه ما فرَضَ اللَّهُ لَها. قال أبو يَعلَى: «**قَد قُضِيَ فيكَ**». وقال هو والحَسَنُ: فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، إن أمسَكتُها. وَقالا: وكانَت سُنَّةً فيهما[1]. وأحاديثُهُم[2] فيما سِوَى ذَلِكَ واحِدٌ[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى الرَّبيعِ[4].

ومِنهُم عياضُ بنُ عبدِ اللَّهِ الفِهرِىُّ:

١٥٤١١- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السَّرحِ، حدثنا ابنُ وهبٍ، عن عياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ الفِهرِىِّ وغَيرِه، عن ابنِ شِهابٍ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ فى هَذا الخَبَرِ، قال: فطَلَّقَها ثَلاثَ تَطليقاتٍ عِندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأَنفَذَه رسولُ اللَّهِ ﷺ، وصارَ ما صُنِعَ عِندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ سُنَّةً. قال سَهلٌ: وحَضَرتُ هَذا عِندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فمَضَتِ السُّنَّةُ بَعدُ فى المُتَلاعِنَينِ أن يُفَرَّقَ بَينَهُما ثُمَّ لا يَجتَمِعانِ أبَدًا[5].

---

(١) فى ص٨: «بينهما»، وفى م: «بينهم».

(٢) فى م: «حديثهم».

(٣) أخرجه ابن حبان (٤٢٨٣) عن أبى يعلى به. وتقدم فى (١٢٦١٩).

(٤) البخارى (٤٧٤٦).

(٥) المصنف فى المعرفة (٤٥٨٣)، وأبو داود (٢٢٥٠). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩٦٩). وسيأتى فى (١٥٤٤٥).

ومِنهُم سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، إلَّا أنَّه لَم يُتقِنْه إتقانَ هؤلاءِ، وزادَ فيه: ففَرَّقَ بَينَهُما:

١٥٤١٢- وحَدَّثَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ إملاءً، أخبرَنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ زيادٍ البَصرِيُّ بمَكَّةَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن الزُّهرِيِّ سَمِعَ سَهلَ بنَ سَعدٍ الساعدِيَّ[1] يقولُ: شَهِدتُ المُتَلاعِنَينِ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ففَرَّقَ بَينَهُما، فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، قَد كَذَبتُ عَلَيها إن أنا أمسَكتُها[2]. رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن علىٍّ عن ابنِ عُيَينَةَ[3].

أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ: لَم [٧/١٦٥و] يُتابِعِ ابنَ عُيَينَةَ أحَدٌ على أنَّه فرَّقَ بَينَ المُتَلاعِنَينِ[4].

قال الشيخُ: يَعنِى بذَلِكَ فى حَديثِ الزُّهرِيِّ عن سَهلِ بنِ سَعدٍ إلَّا ما رُوِّينا عن الزُّبَيدِيِّ عن الزُّهرِيِّ[5].

١٥٤١٣- فأمّا فى[6] حَديثِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فقَد **أخبرَنا** أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ،

---

(١) فى م: «السعدى».

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٨٠٣)، وأبو داود (٢٢٥١) من طريق سفيان به. وسيأتى فى (١٥٤٢٦).

(٣) البخارى (٦٨٥٤، ٧١٦٥).

(٤) أبو داود عقب (٢٢٥١).

(٥) تقدم فى (١٥٤٠٨).

(٦) ليس فى: س، م.

أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن أيّوبَ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ قال: سَمِعتُ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنه يقولُ: فرَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَ أخَوَيْ بَنِى العَجلانِ. وَقالَ هَكَذا بإصبَعِه المُسَبِّحَةِ والوُسطَى فقَرَنَهُما الوُسطَى والَّتِى تَليها يَعنِى المُسَبِّحَةَ وقالَ: «**إنَّ اللَّهَ يَعلَمُ أنَّ أحَدَكُما كاذِبٌ، فهَل مِنكُما تائبٌ؟**»[1]. أخرَجه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ سُفيانَ[2].

وبِمَعناه رَواه حَمّادُ بنُ زَيدٍ وإسماعيلُ ابنُ عُلَيَّةَ عن أيّوبَ[3].

ورَواه عَزْرَةُ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه أنَّ النَّبِىَّ ﷺ فرَّقَ بَينَ المُتَلاعِنَينِ[4].

١٥٤١٤- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ قال: سَمِعتُ سُفيانَ بنَ عُيَينَةَ يقولُ: أخبرَنا عمرُو بنُ دينارٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه،

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٥٦٢)، والشافعى ٥/١٢٦، ٢٩٠. وأخرجه أحمد (٤٩٤٠) عن سفيان به.

(٢) البخارى (٥٣١٢)، ومسلم (١٤٩٣/ ٠٠٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٩٣/ ٦) من طريق حماد به. وأحمد (٤٤٧٧)- وعنه أبو داود (٢٢٥٨)- والبخارى (٥٣١١، ٥٣٤٩)، والنسائى (٣٤٧٥) من طريق إسماعيل به.

(٤) أورده المصنف بسنده فى الحديث بعد التالى.

أنَّ النَّبِىَّ ﷺ قال لِلمُتَلاعِنَين: «**حِسابُكُما على اللَّهِ، أحَدُكُما كاذِبٌ، لا سَبيلَ لَكَ عَلَيها**». قال: يا رسولَ اللَّهِ، مالِى. قال: «**لا مالَ لَكَ؛ إن كُنتَ صَدَقتَ عَلَيها فهو بما استَحلَلتَ مِن فرجِها، وإن كُنتَ كَذَبتَ عَلَيها فذَلِكَ أبعَدُ لَكَ مِنها، أو مِنه**»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن علىِّ بنِ عبدِ اللَّهِ، ورَواه مسلمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى وجَماعَةٍ، كُلُّهُم عن سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ[2].

٤٠٢/٧ **١٥٤١٥**- /أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا محمدُ بنُ بَشّارٍ قال[3]: حدثنا مُعاذُ بنُ هِشامٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن قَتادَةَ، عن عَزْرَةَ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ قال: لَم يُفَرِّقِ المُصعَبُ بَينَ المُتَلاعِنَينِ. قال سعيدٌ: فذُكِرَ ذَلِكَ لابنِ عُمَرَ رضي الله عنه فقالَ ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: قَد فرَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَ المُتَلاعِنَينِ[4]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ بَشّارٍ[5].

١٥٤١٦- حدثنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِىُّ إملاءً، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الشَّرْقِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى الذُّهلِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ، عن مالِكِ بنِ أنَسٍ، عن نافِعٍ، عن

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٧٥٤)، والمعرفة (٤٥٦١)، والشافعى ٥/١٢٦، ٢٩٠. وأخرجه أحمد (٤٥٨٧)، وعنه أبو داود (٢٢٥٧)، والنسائى (٣٤٧٦)، وابن حبان (٤٢٨٧) من طريق سفيان به.

(٢) البخارى (٥٣١٢)، ومسلم (١٤٩٣/ ٥).

(٣) ليس فى: س، ص٨، م.

(٤) أخرجه أبو عوانة (٤٦٩٧)، والنسائى (٣٤٧٤) من طريق معاذ بن هشام به.

(٥) مسلم (١٤٩٣/ ٧).

ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أنَّ رَجُلًا لاعَنَ امرأتَه وانتَفَى مِن ولَدِها، ففرَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَهُما وألحَقَ الوَلَدَ بالمَرأةِ[1]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ مالِكٍ[2].

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: يَحتَمِلُ طَلاقُه ثَلاثًا- يَعنِى فى حَديثِ سَهلٍ- أن يَكونَ بما وجَدَ فى نَفسِه بعِلمِه بصِدقِه وكَذِبِها وجُرأَتِها على [3]اليمينِ طلَّقها[3] ثَلاثًا جاهِلًا بأَنَّ اللِّعانَ فُرقَةٌ، فكانَ كَمَن طَلَّقَ مَن طُلِّقَ عَلَيه بغَيرِ طَلاقِه، وكَمَن شَرَطَ العُهدَةَ فى البَيعِ، والضَّمانَ فى السَّلَفِ، وهو يَلزَمُه، شَرَطَ أو لَم يَشرُطْ. قال: وزادَ ابنُ عُمَرَ عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه فرَّقَ بَينَ المُتَلاعِنَينِ، وتَفريقُ النَّبِيِّ ﷺ غَيرُ فُرقَةِ الزَّوجِ؛ إنَّما هو تَفريقُ حُكمٍ[4].

قال الشيخُ رَحِمَه اللَّهُ: وقَد رُوِّينا فى حَديثِ عَبّادِ بنِ مَنصورٍ عن عِكرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى قِصَّةِ هِلالِ بنِ أُمَيَّةَ، قال: وقَضَى رسولُ اللَّهِ ﷺ ألّا تُرمَى ولا يُرمَى ولَدُها، ومَن رَماها أو رَمَى ولَدَها جُلِدَ الحَدَّ، ولَيسَ لَها عَلَيه قوتٌ ولا سُكنَى؛ مِن أجلِ أنَّهُما يَتَفَرَّقانِ بغَيرِ طَلاقٍ، ولا مُتَوَفًّى عَنها[5]. وهَذِه الرِّوايَةُ تُؤَكِّدُ ما قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ.

---

(١) أخرجه أحمد (٤٥٢٧)، وابن ماجه (٢٠٦٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدى به. وأبو داود (٢٢٥٩)، والنسائى (٣٤٧٧)، وابن حبان (٤٢٨٨) من طريق مالك به. وسيأتى فى (١٥٤٤١، ١٥٤٤٢).

(٢) البخارى (٥٣١٥، ٦٧٤٨)، ومسلم (١٤٩٤/٨).

(٣ - ٣) فى س، ص٨، م: «النهى فطلقها».

(٤) الأم ٥/ ١٢٩.

(٥) تقدم فى (١٥٣٨٤).

بابٌ: الوَلَدُ لِلفِراشِ ما لَم يَنفِه رَبُّ الفِراشِ باللِّعانِ

١٥٤١٧- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن[(١)] ابنِ المُسَيَّبِ أو أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه- الشَّكُّ مِن سُفيانَ- أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**الوَلَدُ لِلفِراشِ وللعاهِرِ الحَجَرُ**»[(٢)]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن عبدِ الأعلَى بنِ حَمّادٍ عن سُفيانَ[(٣)].

١٥٤١٨- وأخبرَنا أبو زَكَريّا، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن عُبَيدِ[(٤)] اللَّهِ ابنِ أبى يَزيدَ، عن أبيه، قال: أرسَلَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه إلَى شَيخٍ مِن بَنِى زُهرَةَ كان يَسكُنُ دارَنا، فذَهَبتُ مَعَه إلَى عُمَرَ [٧/١٦٥ظ] رضي الله عنه فسألَ عن وِلادٍ مِن وِلادِ الجاهِلِيَّةِ[(٥)] فقالَ: أمّا الفِراشُ فلِفُلانٍ، وأمّا

---

(١) بعده فى س، ص٨، م: «سعيد».

(٢) العاهر: الزانى، والمعنى أن له الخيبة ولا حقَّ له فى الولد. ينظر صحيح مسلم بشرح النووى ١٠/ ٣٧.

والحديث عند المصنف فى المعرفة (٤٥٦٩)، والشافعى فى مسنده (٩١- شفاء العى). وأخرجه أحمد (٧٢٦٢)، والترمذى (١١٥٧)، والنسائى (٣٤٨٢)، وابن ماجه (٢٠٠٦) من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (١٤٥٨/ ...).

(٤) فى الأصل، س، ص٨: «عبد». وينظر تهذيب الكمال ١٩/ ١٧٨، ٣٤/ ٤١٠.

(٥) الولاد: الحمل. التاج ٩/ ٣٢٥ (و ل د). وولاد الجاهلية: حمل الجاهلية؛ حيث كانت المرأة إذا طلقها زوجها أو مات عنها نكحت بغير عدة. ينظر التمهيد ٥/ ١٨.

التُّطفَةُ فلِفُلانٍ. فقالَ عُمَرُ: صَدَقتَ، ولَكِنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بالفِراشِ[1].

١٥٤١٩- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا مَهدِيُّ بنُ مَيمونٍ أبو يَحيَى (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِي، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ أسماءَ، حدثنا مَهدِيُّ بنُ مَيمونٍ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي يَعقوبَ، عن الحَسَنِ بنِ سَعدٍ، عن رَباحٍ أنَّه قال: زَوَّجَنِي أهلِي أمَةً لَهُم روميَّةً، فوَقَعتُ عَلَيها فوَلَدَت لِي غُلامًا أسوَدَ مِثلِي، فسَمَّيتُه عبدَ اللَّهِ، ثُمَّ وقَعتُ عَلَيها فوَلَدَت لِي غُلامًا أسوَدَ مِثلِي، فسَمَّيتُه عُبَيدَ اللَّهِ، قال: فطَبِنَ[2] لَها غُلامٌ لأهلِي يُقالُ له: يوحَنَّسُ[3]، فراطَنَها بلِسانِه، فوَلَدَت غُلامًا كأنَّه وزَغَةٌ، فقُلتُ لَها: ما هَذا؟! فقالَت: هو ليوحَنَّسَ[3]. فرُفِعْنا إلَى أميرِ المُؤمِنينَ عثمانَ بنِ عَفّانَ رضي الله عنه. قال: أحسِبُه قال: فسألَها فاعتَرَفَت، فقالَ عثمانُ بنُ عَفّانَ رضي الله عنه:

---

(١) المصنف فى المعرفة (٢٩٦٥، ٤٥٧١، ٤٥٩٣)، والشافعى ٢/ ١٧٦، ٦/ ١٩٧. وأخرجه أحمد (١٧٣)، وابن ماجه (٢٠٠٥) من طريق سفيان به مختصرا. وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (١٦٣٢).

(٢) طبن لكذا وتبن له طبانة وتبانة، فهو طبن وتبن: إذا فطن له وهجم على باطنه وسره، ومعناه: فطن لها وخبر أمرها، وأنها ممن تواتيه على المراودة، ويروى بفتح الباء: أى: خيبها وأفسدها. الفائق ٢/ ٣٥٤، ٣٥٥.

(٣) فى م: «برجيس».

تَرضَيانِ أن أقضِيَ بَينَكُما بقَضاءِ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أنَّ الوَلَدَ لِلفِراشِ. قال مَهدِيٌّ: وأَحسِبُه قال: وجَلَدَها وجَلَدَه، وكانا مَملوكَينِ. لَفظُ حَديثِ المُقرِئِ، وفِي رِوايَةِ الرّوذبارِيِّ: يوحَنَّهْ. وقال: أحسِبُه قال مَهدِيٌّ: فسألَهُما فاعتَرَفا. وقالَ فى آخِرِه: قال: فجَلَدَها وجَلَدَه، وأَحسِبُه قال: وكانا مَملوكَينِ[1].

٤٠٣/٧ **١٥٤٢٠**- / وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ ومَهدِيُّ بنُ مَيمونٍ، عن محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبى يَعقوبَ، عن رَباحٍ. فذَكَرَه بمَعناه وقالَ فى آخِرِه: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أنّ الوَلَدَ لِلفِراشِ ولِلعاهِرِ الحَجَرُ، هو ابنُكَ تَرِثُه ويَرِثُكَ. قُلتُ: سُبحانَ اللَّهِ! قال: هو ذاكَ. فكُنتُ أُنيمُه بَينَهُما هَذانِ أسوَدانِ وهَذا أبيَضُ[2].

بابُ التَّشديدِ فى إدخالِ المَرأَةِ على قَومٍ مَن لَيسَ مِنهُم، وفى نَفيِ الرَّجُلِ ولَدَهُ

١٥٤٢١- أخبرَنا يَحيَى بنُ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ قال: أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا عبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ، عن يَزيدَ بنِ الهادِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ يونُسَ أنَّه

---

(١) أبو داود (٢٢٧٥). وأخرجه أحمد (٤١٦) من طريق مهدى بن ميمون به. والبزار (٤٠٨) من طريق محمد بن أبى يعقوب به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٥٠٠).

(٢) الطيالسى (٨٦). وأخرجه أحمد (٤٦٧) من طريق جرير بن حازم به.

سَمِعَ المَقبُرِيَّ يُحَدِّثُ القُرَظِيَّ، قال المَقبُرِيُّ: حَدَّثَنِى أبو هريرةَ رضي الله عنه أنَّه سَمِعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ لمّا نَزَلَت آيَةُ المُلاعَنَةِ قال النَّبِيُّ ﷺ: «**أيُّما امرأةٍ أدخَلَت على قَومٍ مَن لَيسَ مِنهُم فلَيسَت مِنَ اللَّهِ فى شَىءٍ، ولَن يُدخِلَها اللَّهُ جَنَّتَه، وأيُّما رَجُلٍ جَحَدَ ولَدَه وهو يَنظُرُ إلَيه احتَجَبَ اللَّهُ مِنه، وفَضَحَه به على رُءوسِ الخَلائقِ مِنَ[1] الأوَّلينَ والآخِرينَ**»[2].

١٥٤٢٢- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السُّوسِيُّ، حدثنا أبو جَعفَرٍ البَغدادِيُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أحمدُ بنُ عيسَى، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى عمرُو بنُ الحارِثِ، عن ابنِ الهادِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ يونُسَ، عن سعيدٍ المَقبُرِيِّ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه أنَّه سَمِعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ. فذَكَرَه بمِثلِه مَرفوعًا. قال عبدُ اللَّهِ بنُ يونُسَ: فقالَ محمدُ بنُ كَعبٍ القُرَظِيُّ وسَعيدٌ المَقبُرِيُّ يُحَدِّثُ بهَذا الحديثِ فقالَ: بَلَغَنِى هَذا عن رسولِ اللَّهِ ﷺ[3].

بابُ مَنِ ادَّعَى إلَى غَيرِ أبيهِ

١٥٤٢٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو النَّضرِ الفَقيهُ،

---

(١) فى س، ص٨، م: «بين».

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٥٧٢)، والشافعى ٥/ ١٢٦، ٢٩٠. وأخرجه النسائى (٣٤٨١) من طريق ابن الهاد به. وابن ماجه (٢٧٤٣) من طريق سعيد المقبرى به. وضعفه الألبانى فى ضعيف النسائى (٢٢٩).

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٧٦٦). وأخرجه أبو داود (٢٢٦٣)، وابن حبان (٤١٠٨) من طريق ابن وهب به، وعندهما دون قول القرظى. والدارمى (٢٢٨٤) من طريق ابن الهاد يزيد بن عبد الله به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٤٩٧).

حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، (١حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو أبو مَعمَرٍ البصريُّ(٢)، حدثنا عبدُ الوارِثِ بنُ سعيدٍ١)، حدثنا حُسَينٌ المُعَلِّمُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ بُرَيدَةَ، عن يَحيَى بنِ يَعمَرَ، عن أبى الأسوَدِ الدِّيلِيِّ، عن أبى ذَرٍّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ ادَّعَى إلَى غَيرِ أبيه وهو يَعلَمُه فقَد كَفَرَ، ومَنِ ادَّعَى ما لَيسَ له فلَيسَ مِنّا، ولْيَتَبَوَّأْ مَقعَدَه مِنَ النّارِ، ومَنِ ادَّعَى رَجُلًا بالكُفرِ أو قال: عَدوَّ اللَّهِ. ولَيسَ كَذَلِكَ فقَد حارَ(٣)**- أو: جارَ- **عَلَيه إن لَم يَكُنْ كَذَلِكَ**»(٤).

رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى مَعمَرٍ، وأخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن عبدِ الوارِثِ(٥).

١٥٤٢٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ ابنُ الحَمّامِىِّ المُقرِئُ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ علىٍّ الخُطَبِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الحَربِىُّ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا خالِدٌ، حدثنا خالِدٌ الحَذّاءُ، عن أبى عثمانَ، عن سَعدٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**مَنِ ادَّعَى إلَى غَيرِ أبيه وهو يَعلَمُ أنَّه غَيرُ أبيه فالجَنَّةُ عَلَيه حَرامٌ**». [٧/ ١٦٦و] قال: فذَكَرتُ ذَلِكَ لأبِى بكرَةَ فقالَ: سَمِعَته أُذُناىَ

(١ - ١) سقط من: س، ص٨.

(٢) فى م: «النضروى». وينظر تهذيب الكمال ١٥/ ٣٥٣.

(٣) حار عليه: أى رجع عليه ما نسَب إليه. النهاية ١/ ٤٥٨.

(٤) أخرجه أبو عوانة (٥٦)، والخرائطى فى مساوئ الأخلاق (٨١) من طريق أبى معمر به. وأحمد (٢١٤٦٥) من طريق عبد الوارث به.

(٥) البخارى (٣٥٠٨)، ومسلم (٦١/ ١١٢).

ووَعاه قَلبِى[1]. رَواه البخارىُّ عن مُسَدَّدٍ[2].

١٥٤٢٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا محمدُ بنُ مُؤَمَّلِ بنِ حَسَنِ بنِ عيسَى، حدثنا الفَضلُ بنُ محمدِ بنِ مُسَيَّبٍ الشَّعرانِىُّ، حدثنا عمرُو ابنُ عَونٍ، حدثنا هُشَيمٌ، عن خالِدٍ، عن أبى عثمانَ قال: لَمّا ادَّعَى مُعاوِيَةُ زيادًا لَقِيتُ أبا بكرَةَ فقُلتُ: ما هَذا الَّذِى صَنَعتُم؟! فإنِّى سَمِعتُ سَعدًا يقولُ: سَمِعَته أُذُناىَ ووَعاه قَلبِى مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**مَن ادَّعَى أبًا فى الإسلامِ وهو يَعلَمُ أنَّه غَيرُ أبيه فالجَنَّةُ عَلَيه حَرامٌ**». قال أبو بكرَةَ: وأَنا سَمِعتُه مِنه[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن عمرٍو النّاقِدِ عن هُشَيمٍ[4].

بابُ لِعانِ الزَّوجَينِ بمَحضَرِ طائفَةٍ مِنَ المُؤمِنينَ

١٥٤٢٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سَهلِ / بنِ سَعدٍ قال: شَهِدتُ المُتَلاعِنَينِ عِندَ النَّبِىِّ ﷺ وأَنا ابنُ ٤٠٤/٧
خَمسَ عَشرَةَ سنةً. ثُمَّ ساقَ الحديثَ[5]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن

(١) أخرجه ابن حبان (٤١٦) من طريق خالد بن عبد الله به. ومسلم (٦٣/ ١١٥)، وأبو داود (٥١١٣) من طريق أبى عثمان به.

(٢) البخارى (٦٧٦٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٥٤)، وابن حبان (٤١٥) من طريق هشيم به.

(٤) مسلم (٦٣/ ١١٤).

(٥) المصنف فى المعرفة (٤٥٧٣)، والشافعى ٥/ ١٢٦.

علىٍّ عن سُفيانَ[1].

١٥٤٢٧- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ إملاءً، حدثنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا الحُمَيدِيُّ، حدثنا سفيانُ، حدثنا[2] عمرُو بنُ دينارٍ قال: سَمِعتُ سعيدَ بنَ جُبَيرٍ يقولُ: سَمِعتُ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يقولُ: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ لِلمُتَلاعِنَينِ: «**حِسابُكُما على اللَّهِ، أحَدُكُما كاذِبٌ، لا سَبيلَ لَكَ عَلَيها**». فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، مالِي مالِي. قال: «**لا مالَ لَكَ، إن كُنتَ صَدَقتَ فهو بما استَحلَلتَ مِن فرجِها، وإن كُنتَ كَذَبتَ عَلَيها فذاكَ أبعَدُ لَكَ فيه**. أو: **فيها**»[3]. أخرَجاه فى «الصحيح» كما مَضَى[4].

وقَد رَوَى قِصَّةَ المُتَلاعِنَينِ عبدُ اللَّهِ بنُ مَسعودٍ، وعَبدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ، وعَبدُ اللَّهِ بنُ عباسٍ، وأَنَسُ بنُ مالِكٍ رضي الله عنهم، وفِى ذَلِكَ دَلالَةٌ على شُهودِهِم مَعَ غَيرِهِم تَلاعُنَهُما.

بابُ كَيفَ اللِّعانُ

وقَد[5] رُوِىَ فى قِصَّةِ عوَيمِرٍ العَجلانِىِّ قال: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَد أنزَلَ اللَّهُ القُرآنَ فيكَ وفِى صاحِبَتِكَ**». فأَمَرَهُما رسولُ اللَّهِ ﷺ بالمُلاعَنَةِ بما

---

(١) البخارى (٦٨٥٤، ٧١٦٥).

(٢) فى س، ص٨، م: «عن».

(٣) الحميدى (٦٧١). وتقدم فى (١٥٤١٤).

(٤) البخارى (٥٣١٢)، ومسلم (١٤٩٣/ ٥).

(٥) كتب فوقها فى الأصل: «إجازة». وكتب فى آخر هذه الفقرة: «إلى».

سَمَّى اللَّهُ تَعالَى فى كِتابِهِ:

١٥٤٢٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفَقيهُ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا الفِريابِىُّ، حدثنا الأوزاعِىُّ، حدثنا الزُّهرِىُّ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ فى قِصَّةِ عوَيمِرٍ العَجلانِىِّ، قال: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَد أنزَلَ اللَّهُ القُرآنَ فيكَ وفِى صاحِبَتِكَ**». فأَمَرَهُما رسولُ اللَّهِ ﷺ بالمُلاعَنَةِ بما سَمَّى اللَّهُ تَعالَى فى كِتابِهِ[(١)].

رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسحاقَ عن الفِريابِىِّ[(٢)].

١٥٤٢٩- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو صالِحٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَعقِلٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، حَدَّثَنِى مُقَدَّمُ بنُ محمدٍ، حَدَّثَنِى عَمِّى القاسِمُ بنُ يَحيَى، عن عُبَيدِ اللَّهِ- وقَد سَمِعَ مِنه- عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أنَّ رَجُلًا رَمَى امرأتَه وانتَفَى مِن ولَدِها فى زَمَنِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأَمَرَهُما رسولُ اللَّهِ ﷺ فتَلاعَنا كما قال اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ، ثُمَّ قَضَى بالوَلَدِ لِلمَرأَةِ، وفَرَّقَ بَينَ المُتَلاعِنَينِ[(٣)]. أخرَجَه البخارىُّ هَكَذا.

١٥٤٣٠- أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ بشرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا محمدُ بنُ

---

(١) تقدم فى (١٥٤٠٧).

(٢) البخارى (٤٧٤٥).

(٣) البخارى (٤٧٤٨). وأخرجه أحمد (٥٢٠٢) من طريق عبيد الله به بنحوه مختصرًا دون موضع الشاهد.

عُبَيدِ اللَّهِ ابنُ المُنادِى، حدثنا إسحاقُ بنُ يوسُفَ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ أبى سُلَيمانَ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ قال: سُئلتُ عن المُتَلاعِنَينِ فى زَمَنِ مُصعَبِ بنِ الزُّبَيرِ: يُفَرَّقُ بَينَهُما؟ فما دَرَيتُ ما أقولُ، فقُمتُ إلَى مَنزِلِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ فاستأذَنتُ عَلَيه فقيلَ: هو نائمٌ. فسَمِعَ صَوتِى فقالَ: ابنُ جُبَيرٍ، ائذَنوا لَه. قال: فدَخَلتُ عَلَيه فقالَ: ما جاءَ بكَ هذه السّاعَةَ إلَّا حاجَةٌ. فإذا هو مُفتَرِشٌ بَرذَعَةَ رَحلِه مُتَوَسِّدًا بوِسادَةٍ حَشوُها ليفٌ أو سَلَبٌ- قال: السَّلَبُ يَعنِى ليفَ المُقْلِ[1]- فقُلتُ: يا أبا عبدِ الرَّحمَنِ، المُتَلاعِنانِ[2] يُفَرَّقُ بَينَهُما؟ فقالَ: سُبحانَ اللَّهِ! نَعَم، إنَّ أوَّلَ مَن سألَ عن هَذا فُلانُ بنُ فُلانٍ؛ أتَى النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ لَو أنَّ أحَدَنا رأى على امرأتِه فاحشةً[3]، كَيفَ يَصنَعُ؟ إن تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بأَمرٍ عَظيمٍ، وإن سَكَتَ سَكَتَ على مِثلِ ذَلِكَ. قال: فلَم يُجِبْه النَّبِىُّ ﷺ، فلَمّا كان بَعدَ ذَلِكَ أتَى النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، الَّذِى كُنتُ سألتُ عنه قَدِ ابتُليتُ به. قال: فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ الآياتِ التى فى سورَةِ «النّورِ»: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [٧/١٦٦ظ] إلَى آخِرِ الآياتِ [النور: ٦-٩]. قال: فدَعا النَّبِىُّ ﷺ بالرَّجُلِ فتَلاهُنَّ عَلَيه ووَعَظَه، وأخبَرَه أنَّ عَذابَ الدُّنيا أهوَنُ مِن عَذابِ الآخِرَةِ، فقال: والَّذِى بَعَثَكَ بالحَقِّ ما كَذَبتُ عَلَيها. قال: ثُمَّ دَعا النَّبِىُّ ﷺ بالمَرأةِ فتَلاهُنَّ[4] عَلَيها ووَعَظَها وذَكَّرَها، وأخبَرَها أنَّ عَذابَ

(١) المقل: شجر الدَّوْم. ينظر لسان العرب ١٢/ ٢١٨ (م ق ل).

(٢) فى س، ص٨، م: «المتلاعنين».

(٣) فى س، م: «رجلا»، وفى ص٨: «أحدًا».

(٤) فى م: «فتلاعن».

الدُّنيا أهوَنُ مِن عَذابِ الآخِرَةِ، فقالت: لا والَّذِى بَعَثَكَ بالحَقِّ ما صَدَقَكَ، لَقَد كَذَبَكَ. قال: فبَدأ النَّبِىُّ ﷺ بالرَّجُلِ فشَهِدَ أربَعَ شَهاداتٍ باللَّهِ إنَّه لَمِنَ الصّادِقِينَ والخامِسَةَ أنَّ لَعنَةَ اللَّهِ عَلَيه / إن كان مِنَ الكاذِبينَ. ثُمَّ ثَنَّى ٧/٤٠٥
النَّبِىُّ ﷺ بالمَرأَةِ فشَهِدَت أربَعَ شَهاداتٍ باللَّهِ إنَّه لَمِنَ الكاذِبينَ، والخامِسَةَ أنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيها إن كان مِنَ الصّادِقين. قال: ثُمَّ فرَّقَ بَينَهُما[1]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ عبدِ المَلِكِ بنِ أبى سُلَيمانَ[2].

١٥٤٣١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ قال: وإنَّما أمَرتُ بوَقفِهِما وتَذكيرِهِما أنَّ سُفيانَ أخبرَنا، عن عاصِمِ بنِ كُلَيبٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أمَرَ رَجُلًا لاعَنَ بَينَ المُتَلاعِنَينِ أن يَضَعَ يَدَه على فيه عِندَ الخامِسَةِ وقالَ: «**إنَّها موجِبَةٌ**»[3].

بابُ اللِّعانِ على الحَملِ

١٥٤٣٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ أبى المَعروفِ الفَقيهُ، حَدَّثَنى أبو سَهلٍ بشرُ بنُ أحمدَ، حدثنا أبو يَعلَى أحمدُ بنُ علىِّ بنِ المُثَنَّى المَوصِلِىُّ، حدثنا أبو الرَّبيعِ الزَّهرانِىُّ، حدثنا فُلَيحٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن سَهلِ

(١) أخرجه أحمد (٥٠٠٩)، والترمذى (١٢٠٢، ٣١٧٨)، والنسائى (٣٤٧٣)، وابن حبان (٤٢٨٦) من طريق عبد الملك بن أبى سليمان به.

(٢) مسلم (١٤٩٣/ ٤).

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٥٧٩)، والشافعى ٥/ ١٢٥، ٢٩١. وأخرجه أبو داود (٢٢٥٥)، والنسائى (٣٤٧٢) من طريق سفيان به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩٧٥).

ابنِ سَعدٍ السّاعِدِيِّ، أنَّ رَجُلًا أتَى النَّبِيَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ رَجُلًا رأى مَعَ امرأتِه رَجُلًا، يَقتُلُه فتَقتُلونَه أم كَيفَ يَفعَلُ بهِ؟ فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ ما ذُكِرَ فى القُرآنِ مِنَ التَّلاعُنِ، فقالَ له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَد قُضِيَ فيكَ وفِى امرأتِكَ**». قال: فتَلاعَنَا وأنا شاهِدٌ عِندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، إن أمسَكتُها فقَد كَذَبتُ عَلَيها. ففارَقَها فكانَت سُنَّةً بَعدُ فيهِما أن يُفَرَّقَ بَينَ المُتَلاعِنَينِ، وكانَت حامِلًا فأنكَرَ حَملَها، وكانَ ابنُها يُدعَى إلَيها، ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فى المَواريثِ أن يَرِثَها وتَرِثَ مِنه ما فرَضَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ لها[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى الرَّبيعِ[2].

وقَد رُوِّينا قَولَه: وكانَت حامِلًا. فى حَديثِ ابنِ جُرَيجٍ ويونُسَ بنِ يَزيدَ الأيلِيِّ[3] عن الزُّهرِيِّ فى قِصَّةِ عوَيمِرٍ العَجْلانِيِّ[4].

١٥٤٣٣- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا جَريرٌ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ ابنُ إبراهيمَ، أخبرَنا جَريرٌ (ح) قال: وأَخبَرَنى أبو عمرِو ابنُ أبى جَعفَرٍ واللَّفظُ

(١) فى س، م: «لهما».
والحديث تقدم فى (١٥٤١٠).
(٢) البخارى (٤٧٤٦).
(٣) بعده فى س، ص٨، م: «و».
(٤) تقدم حديث ابن جريج فى (١٥٤٠٤، ١٥٤٠٦) دون التصريح باسم عويمر، وحديث يونس فى (١٥٤٠٩).

له، أخبرَنا أبو يَعلَى، حدثنا زُهَيرُ بنُ حَربٍ، حدثنا جَريرٌ، عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ، عن عَلقَمَةَ، عن عبدِ اللَّهِ قال: إنَّا[1] لَيلَةَ الجُمُعَةِ فى المَسجِدِ إذ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ فقالَ: لَو أنَّ رَجُلًا وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، فإن تَكَلَّمَ جَلَدتُموه، وإن قَتَلَ قَتَلتُموه، وإن سَكَتَ سَكَتَ على غَيظٍ، واللَّهِ لأسأَلَنَّ عنه رسولَ اللَّهِ ﷺ. فلَمّا كان مِنَ الغَدِ أتَى رسولَ اللَّهِ ﷺ فسألَه فقالَ: لَو أنَّ رَجُلًا وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا فتَكَلَّمَ جَلَدتُموه، أو قَتَلَ قَتَلتُموه، أو سَكَتَ سَكَتَ على غَيظٍ. فقالَ: «**اللَّهُمَّ افتَحْ**». وجَعَلَ يَدعو، فنَزَلَت آيَةُ اللِّعانِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ﴾ هذه الآياتُ، فابتُلِيَ به الرَّجُلُ مِن بَينِ النّاسِ، فجاءَ هو وامرأتُه إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فتَلاعَنا، فشَهِدَ الرَّجُلُ أربَعَ شَهاداتٍ باللَّهِ إنَّه لَمِنَ الصّادِقِينَ، ثُمَّ لَعَنَ الخامِسَةَ أنَّ لَعنَةَ اللَّهِ عَلَيه إن كان مِنَ الكاذِبينَ، فذَهَبَت لِتَلتَعِنَ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَهْ**». فلَعَنَت، فلَمّا أدبَرا قال: «**لَعَلَّها أن تَجِيءَ به أسوَدَ جَعدًا**». فجاءَت به أسوَدَ جَعدًا[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ وزُهَيرِ بنِ حَربٍ وعُثمانَ بنِ أبى شَيبَةَ[3].

١٥٤٣٤- حدثنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو عمرٍو يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ حَفصٍ، حدثنا عبدَةُ،

---

(١) فى س، م: «كنا».

(٢) أبو داود (٢٢٥٣). وأخرجه أحمد (٤٠٠١) من طريق الأعمش به. وسيأتى فى (١٥٤٥٠، ١٧٧٠٨).

(٣) مسلم (١٤٩٥/ ١٠).

عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ، عن عَلقَمَةَ، عن عبدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لاعَنَ بالحَملِ[1].

١٥٤٣٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى [٧/١٦٧و] أبو عبدِ الرَّحمَنِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أبى الوَزيرِ التّاجِرُ، حدثنا أبو حاتِمٍ محمدُ ابنُ إدريسَ / الرّازِيُّ، حدثنا الأنصارِيُّ، حَدَّثَنِى هِشامُ بنُ حَسّانَ (ح) قال: ٧/٤٠٦
وأخبرَنا محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الفَضلِ واللَّفظُ له، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الأعلَى قال: سُئلَ هِشامُ بنُ حَسّانَ عن الرَّجُلِ يَقذِفُ امرأتَه، فحَدَّثَنا هِشامُ بنُ حَسّانَ عن محمدٍ قال: سألتُ أنَسَ بنَ مالِكٍ عن ذَلِكَ وأنا أرَى أنَّ عِندَه مِن ذَلِكَ عِلمًا فقالَ: إنَّ هِلالَ بنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امرأتَه بشَرِيكِ ابنِ سَحماءَ، وكانَ أخا البَراءِ بنِ مالِكٍ لأُمِّه، وكانَ أوَّلَ مَن لاعَنَ، فلاعَنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَعنِى بَينَهُما فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**انظُروها، فإن جاءَت به أبيَضَ سَبطًا أقضَى[2] العَينَينِ فهو لِهِلالِ بنِ أُمَيَّةَ، وإن جاءَت به أكحَلَ جَعدًا حَمْشَ السّاقَينِ فهو لِشَرِيكِ ابنِ سَحماءَ**». قال: فأُنبِئتُ أنَّها جاءَت به أكحَلَ جَعدًا حَمْشَ السّاقَينِ[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ المُثَنَّى عن عبدِ الأعلَى[4].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٥٧٦)، والدارقطنى ٣/ ٢٧٧. وأخرجه البزار (١٥٢٧) من طريق إسماعيل ابن حفص به. وأبو عوانة (٤٧٠٢) من طريق الأعمش به.

(٢) قضأت العين: احمرَّت واسترخت مآقيها وفسدت. ينظر التاج ١/ ٣٧٥ (ق ض أ).

(٣) أخرجه النسائى (٣٤٦٨) من طريق عبد الأعلى به. وأحمد (١٢٤٥٠) من طريق هشام بن حسان به.

(٤) مسلم (١٤٩٦/ ١١).

وقَد رُوِّيناه فى حَديثِ هِشامِ بنِ حَسّانَ عن عِكرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ أتَمَّ مِن ذَلِكَ، وفيه: فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**لَولا ما مَضَى مِن كِتابِ اللَّهِ لَكانَ لِى ولَها شأنٌ**»[1].

وفِى كُلِّ ذَلِكَ دَلالَةٌ على أنَّه لاعَنَ بَينَهُما على الحَملِ.

١٥٤٣٦- وأَمّا الحَديثُ الَّذِى أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبْدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عباسٌ الأسفاطىُّ وإسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ الفَقيهُ ببَغدادَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، قالا: حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ، عن سُلَيمانَ بنِ بلالٍ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، أخبرَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ القاسِمِ، عن القاسِمِ بنِ محمدٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّه قال: ذُكِرَ التَّلاعنُ[2] عِندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ عاصِمُ بنُ عَدِىٍّ فى ذَلِكَ قَولًا فانصَرَفَ، فأَتاه رَجُلٌ مِن قَومِه فذَكَرَ له أنَّه وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا، فقالَ عاصِمٌ: ما ابتُليتُ بهَذا إلَّا [3]لِقولى. فذهَبَ به[3] إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فأَخبَرَه بالَّذِى وجَدَ عَلَيه امرأتَه، وكانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصفرًّا قَليلَ اللَّحمِ سَبطَ الشَّعرِ، وكانَ الَّذِى ادَّعَى أنَّه وجَدَ عِندَ أهلِه آدَمَ خَدْلًا[4] كَثيرَ اللَّحمِ جَعدًا قَطَطًا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ بَيِّنْ**». فوَضَعَت شَبيهًا بالَّذِى ذَكَرَ زَوجُها أنَّه وجَدَه

---

(١) تقدم فى (١٥٣٨٣).

(٢) فى النسخ: «المتلاعنين». وضبب عليها فى الأصل، وكتب: «ح»، والمثبت من حاشية الأصل، وكتب عليه: «صح».

(٣ - ٣) فى س: «بقولى فجاءته»، وفى ص٨: «لقولى فجاء به»، وفى م: «بقولى فجاء به».

(٤) الخدل: الضخم أو الممتلئ. ينظر التاج ٢٨/ ٣٩٨ (خ د ل).

عِندَها، فلاعَنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَهُما، فقالَ رَجُلٌ لابنِ عباسٍ فى المَجلِسِ: هِىَ التى قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَو رَجَمتُ أحَدًا بغَيرِ بيِّنَةٍ لَرَجَمتُ هذه**»؟ فقال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: لا، تِلكَ امرأةٌ كانَت تُظهِرُ السُّوءَ فى الإسلامِ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن ابنِ أبى أوَيسٍ، ورَواه مسلمٌ عن أحمدَ بنِ يوسُفَ عن ابنِ أبى أوَيسٍ[2].

قال الشيخُ: فهَذِه الرِّوايَةُ توهِمُ أنَّه لاعَنَ بَينَهُما بَعدَ الوَضعِ، وقَد يَحتَمِلُ أن يَكونَ بَعضُ رواتِه قَدَّمَ حِكايَةَ وضعِها فى الرِّوايَةِ على حِكايَةِ اللِّعانِ؛ فهَذِه قِصَّةُ عوَيمِرٍ العَجلانِىِّ، وقَد رُوِّينا عن الزُّهرِىِّ عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السّاعِدِىِّ فى قِصَّةِ عوَيمِرٍ العَجلانِىِّ أنَّ النبىَّ ﷺ لاعَنَ بَينَه وبَينَ امرأتِه وكانَت حامِلًا[3].

ورَوَى ابنُ جُرَيجٍ عن يَحيَى بنِ سعيدٍ هذه القِصَّةَ وقَدَّمَ رِوايَةَ اللِّعانِ على حِكايَةِ الوَضعِ نَحوَ رِوايَةِ الجَماعَةِ، إلَّا أنَّه تَرَكَ مِن إسنادِه عبدَ الرَّحمَنِ بنَ القاسِمِ:

٤٠٧/٧ **١٥٤٣٧**- / أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سعيدُ بنُ سالِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أنَّ يَحيَى بنَ سعيدٍ حَدَّثَه، عن القاسِمِ ابنِ محمدٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أنَّ رَجُلًا جاءَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ:

(١) أخرجه النسائى (٣٤٧٠) من طريق يحيى بن سعيد به.
(٢) البخارى (٥٣١٦)، ومسلم (١٤٩٧/...).
(٣) تقدم فى (١٥٤٠٩، ١٥٤٣٢).

يا رسولَ اللَّهِ، واللَّهِ ما لِي عَهدٌ بأَهلِي مُنذُ عَفارِ النَّخلِ- قال: وعَفارُها أنَّها إذا كانَت تُؤَبَّرُ تُعْفَرُ أربَعينَ يَومًا؛ لا تُسقَى بَعدَ الإبارِ- قال: فوَجَدتُ مَعَ امرأتِي رَجُلًا. قال: وكانَ زَوجُها مُصفَرًّا حَمشَ السّاقِ سَبطَ الشَّعَرِ، والَّذِي رُمِيَت به خَدْلًا إلَى السَّوادِ جَعدًا قَطَطًا مُستَهًا[1]. فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ بَيِّنْ**». ثُمَّ لاعَنَ بَينَهُما، فجاءَت [2]برجُلٍ يشبِهُ[2] الَّذِي رُمِيَت بِهِ[3].

ورَواه أبو الزِّنادِ عن القاسِمِ بنِ محمدٍ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه سَمِعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ لاعَنَ بَينَ العَجلانِيِّ وامرأتِه وكانَت حامِلًا، وكانَ الَّذِي رُمِيَت به ابنَ السَّحماءِ:

١٥٤٣٨- أنبأنِي أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ إجازَةً، أنَّ أبا محمدٍ عبدَ اللَّهِ ابنَ محمدِ بنِ زيادٍ السِّمِّذِيَّ[4] أخبَرَه، عن محمدِ بنِ إسحاقَ بنِ خُزَيمَةَ، حدثنا بُندارٌ، حدثنا أبو عامِرٍ، حدثنا المُغيرَةُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، [٧/ ١٦٧ظ] عن أبي الزِّنادِ، عن القاسِمِ بنِ محمدٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّه سَمِعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ

---

(١) المُسْتَهُ: الضخم الأليتين. النهاية ٢/ ٣٤٢.

(٢ - ٢) في س، ص٨: «برجل»، وفي م: «شبيها بالرجل».

(٣) المصنف في المعرفة (٤٥٧٥)، والشافعي ٥/ ١٢٦. وأخرجه أحمد (٣٣٦٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٥١٤٠) من طريق ابن جريج به.

(٤) في س، ص٨: «السمري»، وفي م: «السمدي». وفي حاشية الأصل: «ضبطه الإمام تقي الدين كما ترى بالذال المعجمة. وهذا الرجل من علماء اليمن ذكره غير واحد منهم، وهو منسوب إلى السمدى بالدال المهملة، وهو جبل عند السمدان في المعافر الحصن المعروف. قاله أبو الخير في عمدته». والذي في الإكمال ٤/ ٥٣٠، والأنساب ٣/ ٢٩٥ أن هذه النسبة إلى السمذ وهو نوع من الخبز الأبيض الذي تعمله الأكاسرة والملوك. وذكر أنه بكسر السين وكسر الميم المشددة، وقيل بفتحها.

لاعَنَ بَينَ العَجلانيِّ وامرأتِه، وكانَت حامِلًا فقالَ زَوجُها: واللَّهِ ما قَربتُها مُنذُ عَفَرنا- قال: والعَفَرُ أن يُسقَى النَّخلُ بَعدَ أن يُترَكَ مِنَ السَّقيِ بَعدَ الإبارِ شَهرَينِ- فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ بَيِّنْ**». فدَعا رسولُ اللَّهِ ﷺ زَوجَ المَرأةِ حَمشَ الذِّراعَينِ والسّاقَينِ، أصهَبَ الشَّعَرِ، وكانَ الَّذِى رُميَت به ابنَ السَّحماءِ، فجاءَت بغُلامٍ أسوَدَ أكحَلَ جَعْدًا، عَبْلَ[1] الذِّراعَينِ، خَدلَ السّاقَينِ. قال القاسِمُ: قال ابنُ شَدّادِ بنِ الهادِ لابنِ عباسٍ: أهِيَ المَرأةُ التى قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَو كُنتُ راجِمًا أحَدًا بغَيرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمتُها**»؟ فقالَ ابنُ عباسٍ: تِلكَ امرأةٌ أعلَنَت[2] فى الإسلامِ[3].

١٥٤٣٩- ورَواه ابنُ أبى الزِّنادِ عن أبيه بإسنادِه، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لاعَنَ بَينَ العَجلانيِّ وامرأتِه، وكانَت حُبلَى وقالَ زَوجُها: واللَّهِ ما قَربتُها مُنذُ عَفَرنا[4]. وذَكَرَ تَفسيرَ العَفَرِ، وقالَ: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ بَيِّنْ**». وزَعَموا أنَّ زَوجَ المَرأةِ كان حَمْشَ الذِّراعَينِ. فذَكَرَه بنَحوِه غَيرَ أنَّه قال: أجلَى. بَدَلَ: أكحَلَ. وزادَ: قَطَطًا. قال ابنُ خُزَيمَةَ: حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، حَدَّثَنى القاسِمُ

---

(١) العبل: الضخم. التاج ٢٩/٤١٨ (ع ب ل).

(٢) بعده فى م: «السوء».

(٣) المصنف فى بيان خطأ من أخطأ على الشافعى ص١٧٩. وأخرجه أحمد (٣١٠٦) من طريق المغيرة ابن عبد الرحمن به. والبخارى (٦٨٥٥)، ومسلم (١٤٩٧/١٣)، والنسائى (٣٤٦٧)، وابن ماجه (٢٥٦٠) من طريق أبى الزناد به.

(٤) بعده فى س، م: «النخل».

ابنُ محمدٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ رضي الله عنهما. فذَكَرَه[1].

فصلٌ فى سُؤالِ المَرمِيِّ بالمَرأَةِ

١٥٤٤٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو محمدٍ الكَعبِيُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَزيدُ بنُ صالِحٍ، حَدَّثَنِى بُكَيرُ بنُ مَعروفٍ، عن مُقاتِلِ بنِ / حَيّانَ فى قَولِه تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ٧/٤٠٨ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾ الآيَة [النور: ٤]. قال: فقامَ عاصِمُ بنُ عَدِيٍّ. فذَكَرَ قِصَّةَ سُؤالِه عن رَجُلٍ يَرَى رَجُلًا على بَطنِ امرأتِه يَزنِى بها، ونُزولِ آيَةِ اللِّعانِ، ورَمىِ ابنِ عَمِّه هِلالِ بنِ أُمَيَّةَ امرأتَه بابنِ عَمِّه شَريكِ ابنِ سَحماءَ، وأنَّها حُبلَى. قال: فأَرسَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى [2]الزوجِ والخَليلِ والمَرأَةِ[2] فاجتَمَعوا عِندَه، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ لِزَوجِها هِلالٍ: «**ويحَكَ! ما تَقولُ فى بنتِ عَمِّكَ وابنِ عَمِّكَ وحليلتِك**[3] **أن تَقذِفَها ببُهتانٍ؟**». فقالَ الزَّوجُ: أُقسِمُ باللَّهِ يا رسولَ اللَّهِ لَقَد رأيتُه مَعَها على بَطنِها، وإنَّها لَحُبلَى، وما قَرِبتُها مُنذُ أربَعَةِ أشهُرٍ. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلمَرأَةِ: «**ويحَكِ! ما يقولُ زَوجُكِ؟**». قالَت: أحلِفُ باللَّهِ إنَّه لَكاذِبٌ، وما رأى منِّى[4] شَيئًا يَريبُه. وذَكَرَ كَلامًا طَويلًا فى الإنكارِ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلخَليلِ: «**ويحَكَ! ما يقولُ ابنُ عَمِّكَ؟**». فقالَ: أُقسِمُ باللَّهِ ما رأى ما يقولُ،

(١) المصنف فى بيان خطأمن أخطأ على الشافعى ص١٨٠. وأخرجه ابن الجارود (٧٥٥) مختصرا، والطحاوى فى شرح المشكل (٥١٤١) من طريق ابن وهب به.

(٢ - ٢) فى س، ص٨، م: «الخليل والمرأة والزوج».

(٣) فى س، ص٨، م: «وخليلك».

(٤) فى س، ص٨، م: «منا».

وإنَّه لَمِنَ الكاذِبينَ. وذَكَرَ كَلامًا طَويلًا فى الإنكارِ، قال: فقالَ النَّبِىُّ ﷺ لِلمَرأَةِ والزَّوجِ: **«قوما فاحلِفا باللَّهِ»**. فقاما عِندَ المِنبَرِ فى دُبُرِ صَلاةِ العَصرِ، فحَلَفَ زَوجُها هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ فقالَ: أشهَدُ باللَّهِ[1]. فذَكَرَ صفةَ[2] لِعانِه، وذكَر صِفَةَ[2] لِعانِها وذَكَرَ فى لِعانِ الزَّوجِ: وإنَّها لَحُبلَى مِن غَيرِى وإنِّى لَمِنَ الصّادِقينَ. ثُمَّ لَم يَذكُرْ أنَّه أحلَفَ شَريكًا، وإنَّما ذَكَرَ قَولَ النَّبِىِّ ﷺ: **«إذا ولَدَت فأْتونى به»**. فوَلَدَت غُلامًا أسوَدَ جَعدًا كأنَّه [3]ابنُ الحَبشيَّةِ[3]، فلَمّا أن نَظَرَ إلَيه فرأى شَبَهَه بشَريكٍ- وكانَ ابنَ حَبَشيَّةٍ- قال: **«لَولا ما مَضَى مِنَ الأيمانِ لَكانَ لِى فيها أمرٌ»**. يَعنى الرَّجمَ.

فقَولُ الشّافِعِىِّ: وسألَ النبىُّ ﷺ شَريكًا فأنكَرَ فلَم يُحَلِّفْه. يَحتَمِلُ أن يَكونَ إنَّما أخَذَه عن هذا[4] التَّفسيرِ؛ فإنَّه كان مَسموعًا له، ولَم أجِدْه فى الرِّواياتِ المَوصولَةِ، والَّذِى قال الشّافِعِىُّ فى كِتابِ «أحكام القرآن»: ولَم يُحضِرْ رسولُ اللَّهِ ﷺ المَرمِىَّ بالمَرأَةِ[5]. إنَّما قالَه فى قِصَّةِ عوَيمِرٍ العَجلانِىِّ، والمَرمِىُّ بالمَرأَةِ لَم يُسَمَّ فى قِصَّةِ العَجلانِىِّ فى الرِّواياتِ التى عِندَنا، إلَّا أنَّ قَولَ النبىِّ ﷺ: إن جاءَت به لنَعتِ كَذا، فى تِلكَ القِصَّةِ أيضًا يَدُلُّ على أنَّه رَماها برَجُلٍ بعَينِه، ولَم يُنقَلْ فيها أنَّه أحضَرَه.

---

(١) بعده فى س، م: «إنى لمن الصادقين».

(٢) ليس فى: س، م.

(٣ - ٣) فى س، م: «من الحبشة»، وفى ص٨: «من الحبشية».

(٤) فى س، ص٨، م: «أهل».

(٥) ينظر الأم ٥/١٢٨.

وقد قال الشّافِعِيُّ فى «الإملاء» أظنُّه: قَد قَذَفَ الرَّجُلُ العَجلانِيُّ امرأتَه بابنِ عَمِّه، وابنُ عَمِّه شَريكُ بنُ السَّحماءِ. ثُمَّ ساقَ الكَلامَ إلَى أن قال: والتَعَنَ العَجلانِيُّ فلَم يَحُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَريكًا بالتِعانِه.

وفيما رُوِّينا مِنَ الأحاديثِ أنَّ الَّذِى رَمَى زَوجَتَه بشَريكِ ابنِ سَحماءَ هِلالُ ابنُ أُمَيَّةَ الواقِفِيُّ مِن بَنِى واقِفٍ، ولا أعلَمُ أحَدًا سَمَّى فى قِصَّةِ [٧/١٦٨و] عوَيمِرٍ العَجلانِيِّ رَميَه امرأتَه بشَريكِ ابنِ سَحماءَ إلَّا مِن جِهَةِ محمدِ بنِ عُمَرَ الواقِدِيِّ بإسنادٍ له قَد ذَكَرناه فيما مَضَى[1]، وهو أيضًا فى رِوايَةِ أبى الزِّنادِ عن القاسِمِ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما كما مَضَى[2]، وفى[3] الرِّواياتِ المَشهورَةِ إنَّما سُمِّىَ فى قِصَّةِ هِلالِ بنِ أُمَيَّةَ، ويُشبِهُ أن تكونَ القِصَّتانِ واحِدَةً؛ فقَد ذُكِرَ فى الرِّواياتِ المَوصولَةِ فى قِصَّةِ العَجلانِيِّ أنَّه أمَرَ عاصِمَ بنَ عَدِيٍّ بالسُّؤالِ[4] عن ذَلِكَ ثُمَّ نَزَلَتِ الآيَةُ، وجاءَ عوَيمِرٌ العَجلانِيُّ فلاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَينَه وبَينَ امرأتِه وقال: إن جاءَت به كَذا وكَذا. وذُكِرَ فى قِصَّةِ هِلالِ بنِ أُمَيَّةَ أيضًا نُزولُ الآيَةِ فيه وأنَّه لاعَنَ بَينَه وبَينَ امرأتِه فقالَ: إن جاءَت به كَذا وكَذا. وذَكَرَ مُقاتِلُ بنُ حَيّانَ فى قِصَّةِ هِلالٍ سُؤالَ عاصِمِ بنِ عَدِيٍّ؛ فإمّا أن تكونا قِصَّةً واحِدَةً واختَلَفَ الرّواةُ فى اسمِ الرّامِى؛ فابنُ عباسٍ رضي الله عنهما فى إحدَى الرِّوايَتَينِ وأَنَسُ بنُ مالِكٍ رضي الله عنه يُسَمّيانِه هِلالَ بنَ أُمَيَّةَ، وسَهلُ بنُ سَعدٍ يُسَمّيه عوَيمِرَ

(١) تقدم فى (١٥٣٩٦، ١٥٣٩٧).

(٢) تقدم فى (١٥٤٣٨).

(٣) فى م: «فى».

(٤) فى س: «كالسؤال»، وفى م: «للسؤال».

العَجلانيَّ، وابنُ عباسٍ رضي الله عنهما فى رِوايَةِ ابنِ أبى الزِّنادِ عن القاسِمِ بنِ محمدٍ عنه يقولُ: لاعَنَ بَينَ العَجلانيِّ وامرأتِه. وابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يقولُ: فرَّقَ بَينَ أخَوَى بَنِى العَجلانِ. وابنُ مَسعودٍ رضي الله عنه يقولُ: رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ. فيَكونُ قَولُه فى «الإملاءِ» خارِجًا على[1] بَعضِ ما رُوِىَ مِنَ الاختِلافِ فى اسمِ الرَّجُلِ. وإمّا أن تَكونا قِصَّتَينِ، [2]وكأنَّ عاصمًا[2] حينَ سألَ عن ذَلِكَ إنَّما سألَ لِعوَيمِرٍ العَجلانيِّ فابتُلِىَ به أيضًا هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ فنَزَلَتِ الآيَةُ، فحينَ حَضَرَ كُلُّ واحِدٍ مِنهُما لاعَنَ بَينَه وبَينَ امرأتِه، وأُضيفَ نُزولُ الآيَةِ فيه إلَيه. فعَلَى هَذا يَنبَغِى أن يَكونَ ما وقَعَ فى «الإملاء» خَطأً مِنَ الكاتِبِ أو تَقليدًا لِما رُوِىَ فى حَديثِ أبى الزِّنادِ وحَديثِ الواقِدِيِّ، واللَّهُ أعلَمُ.

٧/٤٠٩ / بابُ ما يَكونُ بَعدَ الْتِعانِ الزَّوجِ مِنَ الفُرقَةِ ونَفيِ الوَلَدِ وحَدِّ المَرأَةِ إن لَم تَلتَعِنْ

١٥٤٤١- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مالِكٌ (ح) وأخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ المِهرَجانِيُّ واللَّفظُ له، حدثنا أبو بكرِ[3] ابنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ البوشَنجِيُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أنَّ رَجُلًا لاعَنَ امرأتَه

(١) فى س، ص٨، م: «عن».

(٢ - ٢) فى س، ص٨، م: «وكان عاصم».

(٣) بعده فى س، ص٨، م: «محمد».

فى زَمانِ النَّبِىِّ ﷺ وانتَفَى[1] مِن ولَدِها ففرَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَهُما وأَلحَقَ الوَلَدَ بالمَرأَةِ[2].

١٥٤٤٢- وأخبرَنا أبو نَصرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ محمدٍ الفَقيهُ الشِّيرازِىُّ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ نَصرٍ وجَعفَرُ بنُ محمدٍ قالا: حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قُلتُ لِمالِكٍ: حَدَّثَكَ نافِعٌ عن ابنِ عُمَرَ، أنَّ رَجُلًا لاعَنَ امرأتَه على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ففرَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَهُما وأَلحَقَ الوَلَدَ بأُمِّهِ؟ قال: نَعَم[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن ابنِ بُكَيرٍ، ورَواه مسلمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى[4].

١٥٤٤٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ العامِرِىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ نُمَيرٍ، عن سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ لِلمُتَلاعِنَينِ: «**حِسابُكُما على اللَّهِ، أحَدُكُما كاذِبٌ، لا سَبيلَ لَكَ عَلَيها**». فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، مالِى. قال: «**إن كُنتَ صَدَقتَ عَلَيها فهو بما استَحلَلتَ مِن فرجِها، وإن كُنتَ كَذَبتَ عَلَيها فذاك**[5] **أبعَدُ**

(١) فى الأصل: «وانتفل». وفى حاشيتها وبقية النسخ كالمثبت.

(٢) بعده فى الأصل: «انتفل وانتفى بمعنى واحد». وكتب فوقها: «حاشية».

والحديث عند المصنف فى المعرفة (٤٥٦٣)، والشافعى ٥/١٢٦، ٢٩٠، ٢٩١، ومالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (١٢/ ١١ظ- مخطوط).

(٣) مالك ٢/ ٥٦٧.

(٤) البخارى (٥٣١٥)، ومسلم (١٤٩٤/ ٨).

(٥) فى س، ص٨، م: «فهو».

لَكَ مِنه»[1]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ سُفيانَ كما مَضَى[2].

ورُوِّينا عن محمدِ بنِ زَيدٍ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه عن النَّبِىِّ ﷺ قال: **«المُتَلاعِنانِ إذا تَفَرَّقا لا يَجتَمِعانِ أبَدًا»**[3].

١٥٤٤٤- وأخبرَنا أبو علىٍّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىٍّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا عَبّادُ بنُ مَنصورٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى قِصَّةِ هِلالِ بنِ أُمَيَّةَ وامرأتِه، وأنَّ النَّبِىَّ ﷺ لاعَنَ بَينَهُما وأنَّها شَهِدَت بَعدَ الْتِعانِ الزَّوجِ أربَعَ شَهاداتٍ باللَّهِ إنَّه لَمِنَ الكاذِبينَ، فلَمّا كانَتِ الخامِسَةُ قيلَ لَها: اتَّقِى اللَّهَ فإنَّ عَذابَ الدُّنيا أهوَنُ مِن عَذابَ الآخِرَةِ، وإنَّ هذه الموجِبَةُ التى توجِبُ عَلَيكِ العَذابَ. فتلكَّأت[4] ساعَةً ثُمَّ قالَت: واللَّهِ لا أفضَحُ قَومِى. فشَهِدَت فى الخامِسَةِ أنَّ / غَضَبَ اللَّهِ ٤١٠/٧
عَلَيها إن كان مِنَ الصّادِقينَ، ففَرَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَهُما، وقَضَى ألَّا يُدعَى ولَدُها لأبٍ، ولا تُرمَى ولا يُرمَى ولَدُها، ومَن رَماها أو رَمَى ولَدَها فعَلَيه الحَدُّ، وقَضَى أن لا بَيتَ لَها عَلَيه ولا قوتَ؛ مِن أجلِ أنَّهُما يَتَفَرَّقانِ مِن غَيرِ طَلاقٍ [٧/١٦٨ظ] ولا مُتَوَفًّى عَنها[5].

١٥٤٤٥- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ

---

(١) تقدم فى (١٥٤١٤).

(٢) البخارى (٥٣١٢)، ومسلم (١٤٩٣/ ٥)، وتقدم فى (١٥٤١٤).

(٣) أخرجه الدارقطنى ٣/ ٢٧٦ من طريق محمد بن زيد به.

(٤) فى س: «فشللت»، وفى م: «فسكتت».

(٥) تقدم فى (١٥٣٨٥) مختصرًا.

الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ النَّيسابورِيُّ، حدثنا يونُسُ بنُ عبدِ الأعلَى، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى عياضُ بنُ عبدِ اللَّهِ وغَيرُه، عن ابنِ شِهابٍ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السّاعِدِيِّ فى حَديثِ المُتَلاعِنَينِ قال: فمَضَتِ السُّنَّةُ بَعدُ فى المُتَلاعِنَينِ يُفَرَّقُ بَينَهُما ثُمَّ لا يَجتَمِعانِ أبَدًا[1].

١٥٤٤٦- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، حدثنا ابنُ أبى حَسّانَ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ إبراهيمَ، حدثنا الوَليدُ وعُمرُ قالا: حدثنا الأوزاعِيُّ، عن الزُّبَيدِيِّ، عن الزُّهرِيِّ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السّاعِدِيِّ فى قِصَّةِ المُتَلاعِنَينِ قال: فتَلاعَنا[2] ففَرَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَهُما وقالَ: «**لا يَجتَمِعانِ أبَدًا**»[3].

١٥٤٤٧- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ النَّيسابورِيُّ، حدثنا يوسُفُ بنُ سعيدِ بنِ مُسَلَّمٍ، حدثنا الهَيثَمُ بنُ جَميلٍ، حدثنا قَيسُ بنُ الرَّبيعِ، عن عاصِمٍ، عن أبى وائلٍ، عن عبدِ اللَّهِ. وقَيسٌ عن عاصِمٍ، عن زِرٍّ، عن علىٍّ رضي الله عنه قالا: مَضَتِ السُّنَّةُ فى المُتَلاعِنَينِ ألَّا يَجتَمِعا أبَدًا[4].

١٥٤٤٨- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الأردَستانِيُّ، أخبرَنا

---

(١) الدارقطنى ٣/ ٢٧٥. وأخرجه أبو عوانة عقب (٤٦٧٦) عن يونس به. وتقدم فى (١٥٤١١).

(٢) بعده فى س، م: «عند رسول الله ﷺ».

(٣) تقدم فى (١٥٤٠٨).

(٤) الدارقطنى ٣/ ٢٧٦. وأخرجه ابن أبى شيبة (١٧٥٤١) من طريق قيس به بالإسنادين جميعًا. وعبد الرزاق (١٢٤٣٦) عن قيس به بالإسناد الثانى.

أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، أخبرَنا سفيانُ بنُ محمدٍ، حدثنا عليُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ، أنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ ﷺ قال فى المُتَلاعِنَينِ إذا تَلاعَنا قال: يُفَرَّقُ بَينَهُما ولا يَجتَمِعانِ أبَدًا[1].

١٥٤٤٩- قال: وحَدَّثَنا سفيانُ، عن [٢]أبى هاشِمٍ[٢] الواسِطِيِّ، عن جَهمِ ابنِ دينارٍ، عن إبراهيمَ قال: إذا أكذَبَ نَفسَه بَعدَ اللِّعانِ ضُرِبَ الحَدَّ وأُلزِقَ به الوَلَدُ، ولا يَجتَمِعانِ أبَدًا[3].

بابٌ: لا لِعانَ حَتَّى يَقذِفَ الرَّجُلُ امراتَه بالزِّنى صَريحًا

١٥٤٥٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا ابنُ نُمَيرٍ، حدثنا عبدَةُ، عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ، عن عَلقَمَةَ، عن عبدِ اللَّهِ ﷺ قال: كُنّا فى المَسجِدِ لَيلَةَ جُمُعَةٍ فقالَ رَجُلٌ: لَو أنَّ رَجُلًا وجَدَ مَعَ امرأتِه رَجُلًا فقَتَلَه قَتَلتُموه، وإن تَكَلَّمَ جَلَدتُموه! لأذكُرَنَّ ذَلِكَ لِرسولِ اللَّهِ ﷺ. فذَكَرَه لِرسولِ اللَّهِ ﷺ فأنزَلَ اللَّهُ تَعالَى آياتِ اللِّعانِ، ثُمَّ جاءَ الرَّجُلُ فقَذَفَ امرأتَه، فلاعَنَ النبىُّ ﷺ بَينَهُما وقالَ: «**لَعَلَّها أن تَجِىءَ به**

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٢٤٣٣) عن سفيان الثورى به. والطحاوى فى شرح المشكل ١٣/٣٠٧ من طريق الأعمش به.

(٢ - ٢) فى س، ص٨: «إبراهيم».

(٣) ذكره المصنف فى المعرفة معلقا عقب (٤٥٨٣) عن الثورى.

أسوَدَ جَعدًا». قال: فجاءَت به أسوَدَ جَعدًا[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ عن عبدَةَ بنِ سُلَيمانَ[2].

بابٌ: لا لِعانَ ولا حَدَّ فى التَّعريضِ

١٥٤٥١- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ بَرزَةَ بهَمَذانَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ بنِ إسماعيلَ ابنِ / حَمّادِ بنِ زَيدٍ القاضِى، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ، حدثنا مالكٌ (ح) ٧/ ٤١١
وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن ابنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ جاءَه رَجُلٌ أعرابِىٌّ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ. وفِى رِوايَةِ الشّافِعِىِّ: أنَّ رَجُلًا مِن أهلِ البادِيَةِ أتَى النَّبِىَّ ﷺ فقالَ له: إنَّ امرأتِى ولَدَت غُلامًا أسوَدَ. فقالَ له النَّبِىُّ ﷺ: **«هَل لَكَ مِن إبِلٍ؟»**. قال: نَعَم. قال: **«فما ألوانُها؟»**. قال: حُمْرٌ. قال: **«هَل فيها مِن أورَقَ؟»**. قال: نَعَم. قال: **«أنَّى تَرَى ذَلِكَ؟»**. قال: عِرقًا نَزَعَه. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: **«فلَعَلَّ هَذا نَزَعَه عِرقٌ»**[3]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن إسماعيلَ بنِ أبى أوَيسٍ[4].

---

(١) أخرجه أبو عوانة (٤٧٠٣) من طريق ابن نمير به. وابن ماجه (٢٠٦٨) من طريق عبدة بن سليمان به. وسيأتى فى (١٧٧٠٨).

(٢) مسلم (١٤٩٥/ ...).

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٧٦٧)، والمعرفة (٤٥٨٨)، والشافعى ٥/ ١٣٢. وتقدم فى (١٤٣٦١)، وسيأتى فى (١٧٢٢٦، ١٧٢٢٧)، وفى (٢١٣١٧).

(٤) البخارى (٦٨٤٧).

١٥٤٥٢- أخبرَنا أبو نَصرٍ محمدُ بنُ عليِّ بنِ محمدٍ الفَقيهُ الشّيرازِيُّ قال: حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ شاذانَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا سفيانُ (ح) وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن ابنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه، أنَّ أعرابيًّا مِن بَنِى فزارَةَ أتَى النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: إنَّ امرأتِى ولَدَت غُلامًا أسوَدَ. فقالَ له النَّبِىُّ ﷺ: «**هَل لَكَ مِن إبِلٍ؟**». قال: نَعَم. قال: «**فما ألوانُها؟**». قال: حُمْرٌ. قال: «**هَل فيها مِن أورَقَ؟**». قال: [٧/١٦٩و] إنَّ فيها لَوُرقًا. قال: «**فأنَّى أتاها**[1] **ذَلِكَ؟**». قال: لَعَلَّه نَزَعَه عِرقٌ. فَقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**وهَذا لَعَلَّه نَزَعَه عِرقٌ**». لَفظُ حَديثِ الشّافِعِىِّ، وفِى رِوايَةِ قُتَيبَةَ: جاءَ رَجُلٌ مِن بَنِى فزارَةَ إلَى النَّبِىِّ ﷺ وقالَ: عَسَى أن يَكونَ نَزَعَه عِرقٌ[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ وجَماعَةٍ[3].

١٥٤٥٣- ورَواه مَعمَرٌ عن الزُّهرِىِّ فقالَ فى الحديثِ: إنَّ رَجُلًا قال: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ امرأتِى ولَدَت غُلامًا أسوَدَ. وهو حينَئذٍ يُعَرِّضُ بأن يَنفيَه. ثُمَّ ذَكَرَه بمَعناه. **أخبَرَناه** أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ،

---

(١) فى س، ص٨، م: «أصابها».

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٥٨٩). وأخرجه الترمذى (٢١٢٨)، والنسائى (٣٤٧٨)، وابن ماجه (٢٠٠٢)، وابن حبان (٤١٠٦، ٤١٠٧) من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (١٥٠٠/١٨).

أخبرَنا مَعمَرٌ. فذَكَرَه[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ[2].

١٥٤٥٤- ورَواه ابنُ أبى ذِئبٍ عن الزُّهرِىِّ بمَعنَى حَديثِ ابنِ عُيَينَةَ، وزادَ فى آخِرِ الحديثِ: فلَم يُرَخِّصْ له رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يَنتَفِىَ مِنه. **أخبَرَناه** أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا ابنُ أبى ذِئبٍ، عن الزُّهرِىِّ. فذَكَرَه[3].

١٥٤٥٥- ورَواه يونُسُ بنُ يَزيدَ عن ابنِ شِهابٍ عن أبى سلمةَ عن أبى هريرةَ رضي الله عنه، أنَّ أعرابيًّا أتَى النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: إنَّ امرأتِى ولَدَت غُلامًا أسوَدَ وإنِّى أنكَرتُه. ثُمَّ ذَكَرَ مَعنَى حَديثِ سُفيانَ. **أخبَرَناه** أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أحمدَ الجُرجانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ قُتَيبَةَ، حدثنا حَرمَلَةُ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ بنُ يَزيدَ. فذَكَرَه[4]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن حَرمَلَةَ[5].

بابُ الرَّجُلِ يُقِرُّ بحَبَلِ امرأتِه أو بوَلَدِها مَرَّةً فلا يَكونُ له نَفيُه بَعدَهُ

١٥٤٥٦- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ

(١) عبد الرزاق (١٢٣٧١)، ومن طريقه أحمد (٧٧٦٠)، وأبو داود (٢٢٦١). وأخرجه النسائي (٣٤٧٩) من طريق معمر به.

(٢) مسلم (١٥٠٠/ ١٩).

(٣) الطيالسى (٢٤١٣). وأخرجه أحمد (٧١٩٠)، ومسلم (١٥٠٠/ ١٩) من طريق ابن أبى ذئب به.

(٤) أخرجه البخارى (٧٣١٤)، وأبو داود (٢٢٦٢) من طريق ابن وهب به.

(٥) مسلم (١٥٠٠/ ٢٠).

الحافظُ، حدثنا أبو محمدِ ابنُ صاعِدٍ، حدثنا سَعدٌ[1] بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، حدثنا قُدامَةُ بنُ محمدٍ، حدثنا مَخرَمَةُ بنُ بُكَيرٍ، عن أبيه قال: سَمِعتُ محمدَ بنَ مُسلِمِ بنِ شِهابٍ يَزعُمُ أنَّ قَبيصَةَ بنَ ذُؤَيبٍ كان يُحَدِّثُ عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه أنَّه قَضَى فى رَجُلٍ أنكَرَ ولَدًا من امرأتِه وهو فى بَطنِها، ثُمَّ اعتَرَفَ به وهو فى بَطنِها، حَتَّى إذا وُلِدَ أنكَرَه، فأَمَرَ به عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه فجُلِدَ ثَمانينَ جَلدَةً لِفِريَتِه عَلَيها، ثُمَّ ألحَقَ به ولَدَها[2].

١٥٤٥٧- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بشرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن مُجالِدِ بنِ سعيدٍ، / عن الشَّعبِيِّ، عن شُرَيحٍ، عن عُمَرَ رضي الله عنه قال: إذا أقَرَّ ٤١٢/٧
الرَّجُلُ بوَلَدِه طَرفَةَ عَينٍ فلَيسَ له أن يَنفيَه[3].

بابُ: الوَلَدُ لِلفِراشِ بالوَطءِ بمِلكِ اليَمينِ والنِّكاحِ

١٥٤٥٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى قال: حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا سفيانُ، عن الزُّهرِيِّ، عن سعيدٍ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه، أنَّ

(١) فى حاشية الأصل: «كذا وقع هنا، سعد بن عبد الله بن عبد الحكم، وأظنه غلطا من الناسخ الذى ألصق هذه الورقة بعد زمن ابن الصلاح، والصواب: محمد بن عبد الله بن عبد الحكم. والله أعلم.». ولكن المذكور فى شيوخ قدامة بن محمد كما فى تهذيب الكمال ٢٣/ ٥٥١ هو سعد وليس محمدًا. وأيضا رواه الدارقطنى من طريق سعد، فلعل المثبت هو الصواب، والله أعلم.

(٢) الدارقطنى ٣/ ١٦٤. وقال الذهبى ٦/ ٣٠١٠: قدامة صالح خرج له النسائى.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (١٧٧٣٧) من طريق مجالد به بنحوه، وفى (١٧٧٤٠) من طريق الشعبى به.

رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**الوَلَدُ لِلفِراشِ ولِلعاهِرِ الحَجَرُ**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن سعيدِ بنِ مَنصورٍ(٢).

١٥٤٥٩- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ ابنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن محمدِ ابنِ زيادٍ، سَمِعَ أبا هريرةَ رضي الله عنه، سَمِعَ النَّبِىَّ ﷺ يقولُ: «**الوَلَدُ لِلفِراشِ ولِلعاهِرِ الحَجَرُ**»(٣). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن آدَمَ عن شُعبَةَ(٤).

١٥٤٦٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنَّ عبدَ بنَ زَمْعَةَ وسَعدًا اختَصَما إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فى ابنِ أمَةِ زَمْعَةَ؛ فقالَ سَعدٌ: يا رسولَ اللَّهِ، أوصانِى أخِى إذا قَدِمتُ مَكَّةَ أنِ انظُرْ إلَى ابنِ أمَةِ زَمْعَةَ فاقبِضْه؛ فإنَّه ابنِى. فقالَ عبدُ بنُ زَمْعَةَ: أخِى وابنُ وليدةِ(٥) أبى، وُلِدَ على فِراشِ أبِى. فرأى شَبَهًا بَيِّنًا بعُتبَةَ فقالَ: «**هو لَكَ يا عبدَ بنَ زَمْعَةَ؛ الوَلَدُ لِلفِراشِ، واحتَجِبى مِنه يا سَودَةُ**»(٦). أخرَجاه فى «الصحيح» مِن

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٧٦٩)، وسعيد بن منصور (٢١٣١).

(٢) مسلم (١٤٥٨) عقب (٣٧).

(٣) الطيالسى (٢٦١٠). وأخرجه أحمد (٩٣٠٢، ١٠١٥٣) من طريق شعبة به.

(٤) البخارى (٦٨١٨).

(٥) فى س، ص٨، م، حاشية الأصل: «أمة».

(٦) المصنف فى المعرفة (٣٦٧٦، ٤٥٧٠)، والشافعى فى مسنده (٩٢- شفاء العى)، ومن طريقه الطحاوى فى شرح المشكل (٤٢٤٥). وتقدم فى (١١٥٧٤).

حَديثِ سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ[1].

١٥٤٦١- أخبرَنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأسفاطِيُّ، حدثنا إسماعيلُ، عن مالكٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا محمدُ بنُ غالِبٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسلَمَةَ، عن مالكٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها أنَّها قالَت: كان عُتبَةُ بنُ أبى وقّاصٍ عَهِدَ إلَى أخيه سَعدٍ أنَّ ابنَ وليدَةِ زَمْعَةَ مِنِّى، فاقبِضْه إلَيكَ، فلَمّا كان عامُ الفَتحِ أخَذَه سَعدٌ فقالَ: ابنُ أخِى، [٧/١٦٩ظ] قَد كان عَهِدَ إلَىَّ فيهِ. فقامَ عبدُ بنُ زَمْعَةَ فقالَ: أخِى، وُلِدَ على فِراشِ أبِى. فتَساوَقا[2] إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ سَعدٌ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ أخِى كان عَهِدَ إلَىَّ فيهِ. فقالَ عبدُ بنُ زَمْعَةَ: أخِى وابنُ وليدَةِ أبِى. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**هو لَكَ يا عبدَ بنَ زَمْعَةَ؛ الوَلَدُ لِلفِراشِ وللعاهِرِ الحَجَرُ**». ثُمَّ قال لِسَودَةَ بنتِ زَمْعَةَ رضي الله عنها: «**احتَجِبِى مِنه**». لِما رأى مِن شَبَهِه بعُتبَةَ، فما رآها حَتَّى لَقِيَتِ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ. لَفظُ حَديثِ أبى عبدِ اللَّهِ[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللَّهِ بنِ مَسلَمَةَ القَعنَبِىِّ وإسماعيلَ بنِ أبى أوَيسٍ[4].

٤١٣/٧ **١٥٤٦٢**- / أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، حدثنا

(١) البخارى (٢٤٢١)، ومسلم (١٤٥٧/ ٠٠٠).

(٢) تساوقا: أى تلازما فى الذهاب، بحيث إن كلا منهما كان كالذى يسوق الآخر. فتح البارى ١٢/ ٣٦.

(٣) المصنف فى الدلائل ٥/ ٨٨، ٨٩، ومالك ٢/ ٧٣٩، ومن طريقه أحمد (٢٦٠٩٣)، وابن حبان (٤١٠٥).

(٤) البخارى (٢٧٤٥، ٤٣٠٣، ٧١٨٢).

أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا عثمانُ ابنُ صالِحٍ، حدثنا ابنُ لَهيعَةَ، عن يَزيدَ بنِ أبى حَبيبٍ وعُقَيلِ بنِ خالِدٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ ﷺ أنَّه لَمّا وُلِدَ إبراهيمُ ابنُ النَّبِيِّ ﷺ مِن ماريَةَ جاريَتِه كادَ يَقَعُ فى نَفسِ النَّبِيِّ ﷺ مِنه، حَتَّى أتاه جِبريلُ عَلَيه السَّلامُ فقالَ: السَّلامُ عَلَيكَ أبا إبراهيمَ[1].

وفِى هَذا- إن ثَبَتَ- دَلالَةٌ على ثُبوتِ النَّسَبِ لِفِراشِ الأمَةِ.

١٥٤٦٣- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مالِكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سالِمِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أبيه، أنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ ﷺ قال: ما بالُ رِجالٍ يَطئونَ[2] ولائدَهُم ثُمَّ يَعزِلونَهُنَّ؟ لا تأتينى وليدَةٌ يَعتَرِفُ سَيِّدُها أن قَد ألَمَّ بها إلَّا ألحَقتُ به ولَدَها، فاعزِلوا بَعدُ أوِ اترُكوا[3].

١٥٤٦٤- قال: وأخبرَنا مالِكٌ، عن نافِعٍ، عن صَفيَّةَ بنتِ أبى عُبَيدٍ، عن عُمَرَ ﷺ فى إرسالِ الوَلائدِ يوطأْنَ. بِمِثلِ مَعنَى حَديثِ ابنِ شِهابٍ عن سالِمٍ[4]

---

(١) المصنف فى الدلائل ١/ ١٦٣، ١٦٤. وأخرجه ابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٣١٢٨)، والبزار (٦٣٣١) من طريق عثمان بن صالح به. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤/ ٣٢٩: رواه البزار، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) فى م: «يطوفون».

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٧٧٠)، والمعرفة (٤٥٩٧)، والشافعى ٧/ ٢٢٩، ومالك ٢/ ٧٤٢، ومن طريقه الطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ١١٤.

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٧٧١)، والمعرفة (٤٥٩٨)، والشافعى ٧/ ٢٢٩.

١٥٤٦٥- أخبَرَناه أبو أحمدَ المِهرَجانِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن نافِعٍ، عن صَفيَّةَ بنتِ أبى عُبَيدٍ، أنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قال: ما بالُ رِجالٍ يَطَئونَ ولائدَهُم ثُمَّ يَدَعُوهُنَّ يَخرُجنَ؟ لا تأتينى وليدَةٌ يَعترِفُ سَيِّدُها أن قَد ألَمَّ بها إلَّا ألحَقتُ به ولَدَها، فأَرسِلوهُنَّ بَعدُ أو أمسِكوهُنَّ[1].

أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ قال: قُلتُ لِلشّافِعِيِّ: فهَل خالَفَكَ فى هَذا غَيرُنا؟ قال: نَعَم، بَعضُ المَشرِقيّينَ. قُلتُ: فما كانَت حُجَّتُهُم؟ قال: كانَت حُجَّتُهُم أن قالوا: انتَفَى عُمَرُ رضي الله عنه مِن ولَدِ جاريَةٍ له، وانتَفَى زَيدُ بنُ ثابِتٍ رضي الله عنه مِن ولَدِ جاريَةٍ له، وانتَفَى ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما مِن ولَدِ جاريَةٍ. فقُلتُ: فما كانَت حُجَّتُكَ عَلَيهِم؟ يَعنِى جَوابَكَ، قال: أمّا عُمَرُ رضي الله عنه فرُوِىَ عنه أنَّه أنكَرَ حَملَ جاريَةٍ له أقَرَّت بالمَكروهِ، وأمّا زَيدُ بنُ ثابِتٍ وابنُ عباسٍ رضي الله عنهما فإنَّهُما أنكَرا- إن كانا فعَلا- ولَدَ جاريَتَينِ عَرَفا أن لَيسَ مِنهُما، فحَلالٌ لَهُما، وكَذَلِكَ لِزَوجِ الحُرَّةِ إذا عَلِمَ أنَّها حَبِلَت مِنَ الزِّنى، أن يَدفَعَ ولَدَها ولا يُلحِقَ بنَسَبِه مَن لَيسَ مِنه فيما بَينَه وبَينَ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ. وتَكَلَّمَ عَلَيه بما يَطولُ ذِكرُه هٰهُنا[2].

---

(١) مالك فى الموطأ برواية ابن بكير (١١/ ٢و- مخطوط)، وبرواية الليثى ٢/ ٧٤٣، ومن طريقه الطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ١١٤.

(٢) الأم ٧/ ٢٢٩.

بابُ المَرأَةِ تأتِى بوَلَدٍ على فِراشِ رَجُلٍ مِن شُبهَةٍ لا يُمكِنُ أن يَكونَ مِنَ الأوَّلِ ويُمكِنُ أن يَكونَ مِنَ الثّانِى

١٥٤٦٦- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ حَمزَةَ الهَرَوِىُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، عن الشَّيبانِىِّ، أخبرَنِى عِمرانُ بنُ كَثيرٍ النَّخَعِىُّ، أنَّ (١عُبَيدَ اللَّهِ١) بنَ الحُرِّ تَزَوَّجَ جارِيَةً مِن قَومِه يُقالُ لَها: الدَّرداءُ. زَوَّجَها إيّاه أبوها فانطَلَقَ عُبَيدُ اللَّهِ فلَحِقَ بمُعاوِيَةَ فأَطالَ الغَيبَةَ عن(٢) امرأتِه، وماتَ أبو الجارِيَةِ فزَوَّجَها أهلُها مِن رَجُلٍ مِنهُم يُقالُ له: عِكرِمَةُ. فبَلَغَ ذَلِكَ عُبَيدَ اللَّهِ فقَدِمَ فخاصَمَهُم إلَى علىٍّ رضي الله عنه، فرَدَّ عَلَيه المَرأَةَ، وكانَت حامِلًا مِن عِكرِمَةَ فوَضَعَها على يَدَى عَدلٍ، فقالَتِ المَرأَةُ لِعَلِىٍّ / رضي الله عنه: أنا أحَقُّ بمالِى أو عُبَيدُ اللَّهِ بنُ الحُرِّ؟ ١٤/٧ فقالَ: بَل أنتِ أحَقُّ بذَلِكِ. قالَت: فاشهَدُوا(٣) أنَّ كُلَّ ما كان لِى على عِكرِمَةَ مِن شَىءٍ مِن صَداقِى فهو له. فلَمّا وضَعَت ما فى بَطنِها رَدَّها إلَى عُبَيدِ اللَّهِ بنِ الحُرِّ وأَلحَقَ الوَلَدَ(٤) بأَبيه(٥).

(١ - ١) فى س، ص٨: «عبد الله». وكذا فى المواضع الآتية. وينظر تاريخ دمشق ٣٧/ ٤١٧، فقد ذكره فيمن اسمه عبيد الله.

(٢) فى س، ص٨، م: «على».

(٣) فى س، ص٨، م، وحاشية الأصل: «فأشهدك».

(٤) فى س، ص٨، م: «الوليد».

(٥) أخرجه ابن عساكر فى تاريخه ٣٧/ ٤١٨، ٤١٩ من طريق المصنف به، وفى ٣٧/ ٤١٨ من طريق هشيم به.